وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف – المسيلة –
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم التاريخ

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الرقم التسلسلي: .....
رقم التسجيل: .....

القضاء في العهد العثماني 1518-1830
- الجزائر أنموذجا-

مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر: تخصص تاريخ الجزائر الحديث

إعداد الطالبتين:
- بلحشادي جهيدة.
- رحموني ربيحة.

الاسم	الرتبة	الصفة
أ. د منى صالحي	أستاذ التعليم العالي	رئيسا
أ. د أبو بكر الصديق حميدي	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومناقشا
د. فاروق جياب	أستاذ محاضر	ممتحنا

السنة الجامعية: 1446/1445 هـ- 2024/2023 م

شكر وعرفان

أول من يشكر ويحمد أناء الليل وأطراف النهار، هو الواحد القهار الذي أنعم علينا بنعمه التي لا تعد ولا تحصى، وأغمق علينا برزقه الذي لا يفنني، وأثار طريقنا، وسدد خطانا، وألهمنا الصبر على الشدائد، فله الحمد والشكر على نعمه وتوفيقه حتى يرضى، وله الحمود بعد الرضي، والحمد له أن بعث فينا رسولا علينا ما لم تعلم وحثنا على طلب العلم صلوات ربي وسلامه عليه.

ثم نتوجه بجزيل شكرنا وعظيم امتناننا لأستاذنا الفاضل اد أبوبكر الصديق حميدي المذي كان نعم المشرف وخير ناصح، فلم يبخل عني يوما بنصائحه القيمة وتوجيهاته الثانية جزاك الله عنا خير الجزاء ووفقك وسدد خطاه

كما لا يفوتنا أن نتوجه بجزيل الشكر وعظيم الامتنان للجنة المناقشة وكل الاساتذة اللذين تناوبوا على تدريسنا في مرحلة الماستر كل باسمه ومقامه جزاهم الله عنا خير الجزاء وألهمهم التوفيق والسداد.

كما نتوجه بالشكر لكل من ساهم في هذا العمل من قريب أو بعيد.

إهـــداء

إلى الوالدين الكريمين أمدهما الله بالصحة والعافية وأطال الله
في عمرهما وأدام عليهم ستره وحفظه
إلى أخوتي سندي في الحياة أدامهم الله لي قرة عين وعونا
وسندا في وجه المصائب والشدائد
إلى أخواتي اللواتي كن لي سندا ودعما في كل الصعاب
وإلى كل أبناءهم كل باسمه ومقامه.
إلى زملائي ورفقاء دربي كل باسمه ومقامه
إلى زملائي في الدراسة
إلى جيراني وأهلي وكل من يعرفني

بلحشادي جميدة.

إهـــداء

إلى الوالدين الكريمين أمدهما الله بالصحة والعافية وأطال الله
في عمرهما وأدام عليهم ستره وحفظه
إلى أخي وسند أحمد أدامه الله قرة عين وعون وسند.
إلى أخواتي اللواتي كن لي سندا ودعما في كل الصعاب
وإلى كل أبناءهم كل باسمه ومقامه.
الى أخي الصغير "سموري: أطال الله في عمره وأدام عليك
ستره وحفظه.
إلى زملائي ورفقاء دربي كل باسمه ومقامه

رحموني ربيحة

قائمة الاختصارات

تح: تحقيق.

تر: ترجمة.

تع: تعليق.

تق: تقديم.

ج: جزء.

د س: دون سنة النشر.

د د ن: دون دار النشر.

د ب، دون بلد نشر

ص: صفحة.

ص ص: صفحات عديدة متلاحقة.

ع: عدد.

مج: مجلد.

ج: جزء.

ط: طبعة.

ط خ: طبعة خاصة.

2 – باللغة الأجنبية

P : page

مقدمة

يعتبر الإنسان كائن اجتماعي بطبيعته، فإن اختلاف سلوكيات الأفراد وتباين مصالحهم يستلزم وجود نظم قانونية وضوابط تشريعية تهدف إلى تنظيم العلاقات الاجتماعية وحماية حقوق الأفراد، وقد أدركت المجتمعات الإسلامية منذ ظهور الإسلام أهمية القضاء كركيزة أساسية لنهضتها واستمرارها، وذلك رغم اختلاف المذاهب الفقهية وتنوعها.

في الجزائر، كما هو الحال في العديد من المناطق التي شملتها الفتوحات الإسلامية، ساد المذهب المالكي منذ القدم حتى القرن السادس عشر، ومع دخول العثمانيين إلى المنطقة، ظهر نظام قضائي مزدوج يعتمد المذهب الحنفي بجانب المذهب المالكي. وهكذا، أصبح القضاء في الجزائر يقوم على مذهبين رئيسيين: المالكي، الذي تبعه غالبية السكان الأصليين، والحنفي، الذي اعتمده العثمانيون.

ومن هذا المنطلق، يرى ابن تيمية أن القضاء يُعد وسيلة لتحقيق العدل وحفظ الحقوق وفك النزاعات، مما يجعله أساسًا لصلاح المجتمع واستقرار الدولة. وبهذا، يمكن القول إن القضاء العادل هو أحد أعمدة بناء الدول وتطورها.

كان اختيارنا لهذا الموضوع نابعا من دوافع ذاتية تتعلق برغبتنا في التعمق في تاريخ بلادنا وفهم الجوانب الغامضة التي لم تحظَ بالدراسة الكافية، كما أن البحث في تطور النظام القضائي في الجزائر خلال تلك الفترة يثير اهتمامنا الشخصي نظراً لأهميته في رسم معالم المجتمع آنذاك.

كما أن هذا الموضوع يكتسب أهمية بالغة لعدة أسباب منها أن النظام القضائي في تلك الفترة يعكس جزءاً من التطور العام للدولة الجزائرية في مجالات الحكم والإدارة، مما يجعله مفتاحاً لفهم طبيعة السلطة والسيادة في ظل التحولات التاريخية التي شهدتها البلاد، وأن هذه الفترة تُمثل مرحلة حاسمة تميزت بتحولات قانونية ومؤسساتية أثرت في مسار تطور النظام القضائي فيما بعد، إضافة الى حاجة لتوضيح بعض الجوانب التي ما زالت غير مفهومة بشكل كامل أو التي يكتنفها الغموض، خاصة فيما يتعلق بالعلاقة بين السلطة القضائية والمكونات الأخرى في الدولة.

شكل النظام القضائي العثماني في الجزائر نموذجا متميزا في طبيعته وتنوعه ومؤسساته، وعليه فقد جاءت إشكالية الدراسة كالآتي: كيف كان النظام القضائي العثماني في الجزائر؟

وتندرج ضمنه عدة تساؤلات فرعية:

- ✓ ما طبيعة القضاء العثماني في الجزائر؟
- ✓ ما هي أهم المؤسسات القضائية خلال العهد العثماني في الجزائر؟

✓ وما طبيعة العلاقة التي كانت تربط السلطة بالقضاء؟

الدراسات السابقة:

- أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر تحت عنوان القضاء والقضاة في الجزائر في العهد العثماني (10/ 13هـ 16/ 19م) مؤلفها محمد بوشنافي، جامعة وهران، 2008/2007.
- رسالة ماجستير بعنوان المؤسسات في اواخر الحكم العثماني (القضاء نموذجا) من اعداد الطالب الأمير بوغدادة. جامعة الأمير عبد القادر. قسنطينة .2008
- رسالة ماجستير موسومة ب: المجتمع والسلطة القضائية. المجلس العلمي للجامع الأعظم بمدينة الجزائر نموذجا. من اعداد الطالبة لطيفة حمصي. جامعة الجزائر، 2012-2011.

وقد تم الاستفادة من الدراسات السابقة حول القضاء العثماني في الجزائر لتعزيز الإطار النظري للبحث، حيث نجد أطروحة محمد بوشنافي تقدم فهماً معمقاً للنظام القضائي والتغيرات التي طرأت عليه، ولكن ما يميز مذكرتك هو إمكانية التعمق في آليات العمل اليومي للقضاء والتنظيمات التفصيلية التي لم تحظَ باهتمام كاف، أما دراسة الأمير بوغدادة التي تركز على المؤسسات القضائية في أواخر الحكم العثماني، فقد تم البناء عليها بتوسيع البحث ليشمل مقارنة شاملة بين مراحل القضاء المختلفة، من فترات القوة إلى الضعف، وفي حين تركز دراسة لطيفة حمصي على العلاقة بين المجتمع والسلطة القضائية من منظور ديني، وقد أتاحت لنا تقديم رؤية أشمل تشمل جميع جوانب النظام القضائي العثماني وليس فقط الجانب الديني.

ما يميز هذا عن باقي البحوث حول القضاء العثماني في الجزائر هو التركيز على تقديم صورة شاملة ومتكاملة للنظام القضائي في الجزائر خلال العهد العثماني من زوايا متعددة، بخلاف الدراسات السابقة التي ركزت على جوانب معينة أو فترات محددة.

المنهج المتبع في البحث:

المنهج المتبع في بحثنا هذا هو المنهج التاريخي الوصفي من اجل وصف مفصل للمؤسسات والمناصب القضائية وكذا الشخصيات البارزة في القضاء. واعتمدنا ايضا المنهج التحليلي لتفسير الأحداث والوقوف على ما تحويه من تغيرات بالإضافة الى المنهج المقارن وساعدنا ذلك في تبيان أوجه التشابه والاختلاف بين المذهبين في تشكيل المجالس وحل

القضايا والنزاعات.

وقد اعتمدنا في بحثنا على كتاب أحمد الشريف الزهار. مذكرات احمد الشريف الزهار نقيب أشراف الجزائر خاصة في ذكر شخصيات شغلت مناصب القضاء وتبيان العلاقة بن القضاة والحكام اضافة إلى كتاب ناصر الدين سعيدون "النظام المالي في اواخر العهد العثماني **(1798 /1830)**" لذكر مختلف الرتب والأجور التي كانوا يتقاضونها مقابل أداء وظائفهم وكتاب ويليام سبنسر "الجزائر في عهد رياس البحر" يصف لنا حال القضاء وشروط تقلد هذه المناصب ويبين علاقتهم الوطيدة بالإسلام.

وللإحاطة بالموضوع والتحكم فيه أكثر وضبط عناصره انتهجنا الخطة التالية: مقدمة + أربع فصول وخاتمة.

مقدمة استهليناها بالإحاطة بالموضوع وتبيان أهمية الموضوع والأسباب الموضوعية والذاتية التي دفعتنا لاختيار الموضوع ثم طرح الاشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية وذكر بعض الدراسات السابقة يليها المنهج المتبع في تحرير الموضوع وبعدها نقد المصادر والمراجع المعتمدة مع ذكر الخطة بالتفصيل وطرح الصعوبات والمعوقات.

- ✓ **الفصل الأول:** الفصل التمهيدي تناولنا فيه تعريف واهمية القضاء وكيف كان قبيل الوجود العثماني.
- ✓ **الفصل الثاني:** تحت عنوان المؤسسات القضائية العثمانية بالجزائر قسمناه الى ثلاث مباحث المبحث الاول بعنوان القضاء الحنفي بالمدن الكبرى بعده المبحث الثاني تحت عنوان القضاء المالكي بالمدن الكبرى يليهما المبحث الثالث عنوناه القضاء في الأرياف.
- ✓ **الفصل الثالث:** تحت عنوان علاقة السلطة بالقضاء قسمناه إلى ثلاث مطالب أولها بعنوان العائلات التي مارست القضاء اردفناه بمطلب ثاني وهو تأثير السلطة على القضاء وثالثا مطلب تحت عنوان الحالة الاجتماعية للقضاة.
- ✓ **الفصل الرابع:** تأثير النظام القضائي على الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي قسمناه ايضا إلى ثلاث مطالب المطلب الأول بعنوان تأثير التنوع القضائي المذهبي على المجتمع اما المطلب الثاني فكان عنوانه مساهمة القضاء في تنظيم الحياة العامة، واخيرا مطلب ثالث بعنوان تأثير القضاء في الحياة السياسية.

وفي الأخير قدمنا خاتمة كانت بمثابة حوصلة واجابة لإشكاليات الموضوع.

الفصل الأول: مفهوم القضاء

تمهيد:

يتبوأ القضاء والقضاة مكانة عالية في نفوس الناس، ويتطلب العمل في القضاء صفات وشروط تجعل القاضي ناجحًا في مهمته، وتتجلى أهمية دور القاضي في فض النزاعات وتحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي، مما يبعد المجتمع عن الفوضى ويحقق الردع العام والخاص، ويحافظ على النظام العام وحسن سير المرافق العامة، ويحمي المراكز القانونية من العبث.

المبحث الأول: تعريف القضاء.

في هذا القسم سنتناول مفهوم القضاء من جوانب لغوية واصطلاحية. سنقسم الموضوع إلى فرعين: الفرع الأول لتعريف القضاء لغة، والفرع الثاني لتعريف القضاء اصطلاحاً.

1. تعريف القضاء لغة:

القضاء في اللغة مصدر قضيت، وجمعه أقضية، ويأتي على عدة وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه، وأصله مادة (ق ض ى)، وهي تدل على إحكام الأمر واتقانه وانفاذه لجهته[1].

والقضاء في اللغة له عدة معان، فهو الحكم وأصله قضاي لأنه من قضيت إلا أن الياء لما جاءت بعد الألف قلبت همزة، والجمع لكلمة قضاء هو الأقضية، وقضى أي حكم[2]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبكَ أَلاَّ تَعْبدُوا إلاَّ إياهُ"[3]

وقد يكون بمعنى الأداء والإنهاء: تقول قضيت ديني[4]، ومنه قوله تعالى: **"وقَضيْنَا الى**

---

[1] أبي الحسين أحمد بن فارِس بن زَكَرِيا، مقاييس اللغة، اتحاد الكتاب العربي، ط 1423-2002، ص 99

[2] الشيخ الأنصاري، القضاء والشهادات، ط 1، المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الانصاري، باقري –قم، د د ن، د ب، ربيع الاول 1415 هـ، ص 25.

[3] سورة الإسراء، آية: 23.

[4] ابن منظور، جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم، لسان العرب، ج 15، دار صادر لإحياء التراث، بيروت، 2009، ص 186

بَني إسْرائيلَ في الكتابِ" (سورة الحجر، آية: 66)، وقوله تعالى: "**وقضينا اليه ذلك الأمر**" (سورة الإسراء، آية 4).

والقضاء في اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه، وكل ما أحكم هملة أو أُتمَ أو ختم أو أدي أداء أو أوجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضي فقد قضي، قال: "وقد جاءت هذه الوجوه كلها في الحديث"[1].

2. **تعريف القضاء اصطلاحاً**

عند دراسة أقوال العلماء وتعريفاتهم للقضاء، يتبين عدم وجود اختلاف بين التعريف اللغوي والشرعي، فكلاهما يتفقان على أنه حكم. يتضح ذلك من تعريفات جمهور الفقهاء، حيث عرَّفه البعض بأنه "فصل الخصومة بين اثنين فأكثر بحكم الله عز وجل""[2]. وفي الاصطلاح الفقهي، يعني القضاء "فصل الخصومات وقطع المنازعات"[3] أو "فصل الخصومات بإظهار حكم الشارع فيها على سبيل الإلزام"[4]، أي إثبات دعوى المدعي أو نفي حق عن المدعى عليه.

عند الحنفية، يُعرَّف القضاء بأنه "فصل الخصومات وقطع المنازعات"[5] ، وأضاف بعضهم "على وجه مخصوص، حتى لا يدخل فيه نحو الصلح بين الخصمين"[6]، بينما عند

---

[1] سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي، شرح مختصر الروضة في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2012، ص 305.

[2] مصطفى الخن، مصطفى البغا، علي الشربجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ج 8، ط 2، دار القلم، دمشق، سوريا، 1413 هـ-1992م، ص 171

[3] وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج 8، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1405هـ-1985م، ص 667.

[4] محمد نعيم عبد السلام ياسين، نظرية الدعوى بين الشريعة الإسلامية وقانون المرافعات المدنية والتجارية، دار عالم الكتب، الرياض، 1423 هـ، 2003، ص 28.

[5] محمد بن علي بن محمد الحصني الحصكفي، الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ط 1، دار المعرفة للنشر، بيروت، ج 8، 1420هـ- 2000م، ص 25.

[6] محمد زيد الأبياني، مباحث المرافعات وصور التوثيقات والدعاوي الشرعية، ط 3، مطبعة الواعظ، مصر، 1343هـ-1924م، ص 131.

المالكية، يُعرَّف بأنه "الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام""[1]، أو "الدخول بين الخالق والخلق، ليؤدي فيهم أوامره وأحكامه بواسطة الكتاب والسنة[2]، وينتقد هذا التعريف الأخير لشموله على وظائف الخلافة الأخرى مثل الإفتاء والتدريس والخطابة، وعدم قصره على القضاء فقط[3].

يختلف القضاء عن مفاهيم مشابهة مثل التحكيم والإفتاء. على الرغم من التشابه بين القضاء والتحكيم في إظهار حكم الشارع والفصل في المنازعات بحكم عادل وملزم، إلا أن القضاء يشمل جميع القضايا التي تُعرض عليه، بينما يقتصر التحكيم على قضايا محددة فقط. القضاء يتميز بصفة الإلزام في جميع الخصومات بفضل تخويل السلطة له، في حين أن التحكيم لا يكون ملزماً إلا إذا مُنح المحكّم سلطة القضاء، حيث يصبح حكمه كحكم القاضي.[4].

كما حدد العلماء الفرق بين القضاء والإفتاء، رغم تشابههما في كونهما إخبارًا عن حكم شرعي وبيانًا له. يتميز القضاء عن الإفتاء بصفة الإلزام، حيث يكون حكم القاضي ملزمًا للخصوم، بينما الإفتاء غير ملزم.[5].

على الرغم من أوجه الشبه بين القضاء والإفتاء، إلا أنهما يختلفان في عدة نواحٍ. يحتاج القاضي إلى صفات معينة تساعده في الوصول إلى الحقيقة، نظراً لأن الخصوم أمامه قد

---

[1] الحطاب الرعيني، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ط 2، ج 6، دار الرضوان للنشر، نواكشط، موريتانيا ،2010م، ص 87.

[2] إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، ط 1، ج 1، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، 1986م، ص 12.

[3] عبد الوهاب خيري علي عاني، نظام المرافعات: دراسة فقهية بين الشريعة والقانون المدني الأردني، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ط 1، 2014م، ص 27.

[4] عبد الغفور محمد البياتي، القواعد الفقهية في القضاء، ج 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2015، ص 33.

[5] إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون، مرجع سابق، ص 8

يحاولون إخفاء الحقائق وتمويه الحجج[1]، في حين أن المفتي يتعامل مع طالبي الفتوى الذين يأتون بنية أصفى. القضاء يتصف بسلطة الإلزام بأحكامه المستمدة من قوة القانون، بينما المفتي ليس لديه سلطة لإلزام طالبي الفتوى بقبولها أو العمل بها، فهو فقط يقدم الفتوى لطالبيها دون إجبار [2].

المبحث الثاني: أهمية القضاء في المجتمع الإسلامي.

لقد جاء الإسلام وجعل الدولة مصدر للقضاء فاعتبر القضاء جزء لا يتجزأ من كيان الدولة وسلطة من سلطاتها، وحقاً من حقوقها ، وما ذلك إلا لأن الإسلام عدل كله ورحمة كله فقد قال الله عز وجل : ﴿وَتَمَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً﴾ [3]، ولذا فقد أدركت الشريعة الإسلامية الغراء منذ الوهلة الأولى إلى تحقيق العدل بين الناس وفق منهج يقوم على مبادئ راسخة من المساواة واحترام حقوق الناس وحرياتهم .

وحسب هذا القاضي شرفًا أن يضطلع بمهمة العدل تلك التي شرفها الحق جل وعلا باسم من أسمائه، كما نسب وظيفة الحكم والعدل إلى نفسه فقال تعالى : ﴿فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الحاكِمِينَ﴾ [4].

وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [5]، وقال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الحَاكِمِينَ﴾ [6].

لذلك تعد ولاية القضاء في الاسلام من أعلى الدرجات وأرفعها مكانة فهي من أقوى الفرائض بعد الايمان بالله وهي من اشرف العبادات وأفضل القربات وما ذلك إلا لأنه لولاها

---

[1] شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، ط 1، مطبعة الأنوار، سوريا، 1357هـ-1938م، ص7.

[2] شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، مرجع سابق ص 44

[3] سورة الأنعام: الآية 115.

[4] سورة الأعراف: الآية 87.

[5] سورة الرعد: الآية 41.

[6] سورة التين: الآية 8.

لفسد العباد وانتشر الظلم وشاعت الفوضى[1].

كما أن القضاء في الإسلام من أعظم الولايات وأجلها قدراً واخطرها أثراً، فقد بعث الله الأنبياء والمرسلين، فقال تعالى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالحُقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الهُوَى فَيُضِلُّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [2].

وقال مخاطباً نبيه محمد صلى الله عليه وسلم : ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ﴾ [3]، وقد روى عن النبي فيما أخرجه الإمام أحمد بسنده عن عائشة رضي الله عنها أنه قال : " أتدرون من السابقون إلى ظل الله يوم القيامة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : الذين إذا أُعطوا الحق قبلوه ، وإذا سئلوا بذلوه ، وإذا حكموا بين الناس حكموا كحكمهم لأنفسهم [4].

من هذا المنطلق، أمر الله عز وجل النبي صلى الله عليه وسلم بأداء مهام الدعوة والتبليغ بالإضافة إلى الحكم بين الناس بالعدل ومواجهة خصوماتهم وفقاً للشريعة الإسلامية. ولذلك، يُعد الرسول صلى الله عليه وسلم القاضي الأول في الدولة الإسلامية، وهو من قام بتعيين القضاة وإرسالهم إلى الأمصار، كما فعل مع علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل عندما أرسلهما إلى اليمن. وقد تابع الخلفاء الراشدون النهج النبوي في جعل القضاء جزءاً أساسياً من الدولة.

وفي ضوء ذلك، نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفصل بين الناس في القضايا المعروضة عليه، وأرسى أسس القضاء ومبادئه، ووضع معالمه وحدد شروط القاضي والضمانات المحيطة به، والأساليب التي يجب اتباعها في القضاء بين الناس، والالتزامات التي ينبغي على القاضي التحلي بها تجاه نفسه وتجاه الخصوم.

---

[1] محمود بن محمد ابن عرنوس، محمود بن محمد ابن عرنوس، تاريخ القضاء في الإسلام، ط 1، المطبعة المصرية الأهلية الحديثة، القاهرة، 1352هـ-1934م، ص 8

[2] سورة ص: الآية 26.

[3] سورة المائدة: الآية (49).

[4] أحمد ابن حنبل، مسند الإمام أحمد لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، ط 4، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، 1419 هـ-1998 م، . ص 211

وقد سار الخلفاء الراشدون من بعده، أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم، على نفس النهج، معتمدين المبادئ والقيم النبوية في تنظيم القضاء وإدارته.

المبحث الثالث طبيعة القضاء في المجتمع الجزائري قبيل العثمانيين.

شهد الجهاز القضائي في الدولة الزيانية وجود عدة خطط مساندة له، حيث تم تفويضها بالحكم بدلاً من خطة القضاء التقليدية. وقد تخصصت كل خطة في مجالات معينة. وتتمثل هذه الخطط فيما يلي:

1. **الشرطة (الأمن):** من الأجهزة التابعة للقضاء يتمثل دوره في الحفاظ على الأمن وتنفيذ الأحكام القضائية وحراسة السلطان[1].
2. **الحسبة:** وظيفة المحتسب هي مهمة دينية تهدف إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث يقوم المحتسب بالبحث عن المنكرات في المدينة ومعاقبة المخالفين وفقاً لمستوى المخالفة. تشمل مهامه منع الإزعاج في الطرقات، منع الإفراط في الأحمال، ومكافحة الغش والتدليس في المعاملات مثل المكاييل والموازين. تُعتبر هذه الوظيفة داعمة للقضاء، حيث أنها تتعامل مع مسائل أقل تعقيدًا وسهولة في التنفيذ، بينما يتولى القضاء الفصل في القضايا الكبيرة والمعقدة[2]، ووفقاً لأبي عبد الله العقباني، فإن وظيفة الحسبة تتوسط بين أحكام القضاء والمظالم، وتختلف عن القضاء في طبيعة التعامل حيث أن الحسبة تتطلب القوة والصرامة بينما القضاء يتطلب الأناة والوقار[3].
3. **خطة المظالم:** وهي وظيفة قضائية خاصة وفقًا لعبد الرحمن ابن خلدون، تجمع بين سلطة السلطنة والنزاهة القضائية، وتُعنى بالفصل في التظلمات والخصومات التي تتعلق ذوي

---

[1] عريوات هجيرة، زرقوق محمد، قضاة الدولة الزيانية (أصنافهم، معايير اختيارهم ودورهم في الحياة الاجتماعية) مجلة الونشريس للدراسات التاريخية، مج 02، ع 02، جامعة خميس مليانة، جويلية 2023، ص 36

[2] ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون: العبر، ج1، مؤسسة جمال للطباعة والنشر، بيروت –لبنان، د س، ص169، 170.

[3] ابي عبد الله محمد العقباني، تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تح: علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي، دمشق، سوريا ،1967، ص ص 178، 179.

الجاه والنفوذ[1]. كانت سلاطين بني زيان، مثل السلطان أبو حمو موسى الثاني، يتابعون هذه الخطة بأنفسهم، حيث خصصوا أوقاتًا معينة في الأسبوع للنظر في شكاوى الرعية، مما يساعد في تخفيف العبء عن القضاة[2].

شهد النظام القضائي في الدولة الزيانية وجود عدة مناصب ومراتب للقضاة، حيث كانت لكل منها صلاحيات محددة. كما يوضح محمد أحمد العيساوي: "كان القضاء من أهم الوظائف السلطانية في الدولة الزيانية، حيث يتولى قاضي الجماعة هذه المهمة، الذي يمكن اعتباره بمثابة الوزير في زمننا الحالي. وفي كل مدينة، كان يوجد الحافظ إلى جانب القاضي والمحتسب وصاحب الشرطة"[3].

تتمثل هذه الأصناف والمراتب فيما يلي:

1. **قاضي الجماعة:** يعادل ما يسمى قاضي القضاة بالمشرق تقريبا اختص به المغاربة والأندلسيين ويعتبر أعلى منصب قضائي واجل مرتبة قضائية[4].

يقول هوبكنز في كتابه النظم الإسلامية في المغرب:" ولقاضي الجماعة صفات خاصة فأولا يتم تعيينه مباشرة من رئيس الدولة أو نائبه ومن هذه الناحية فان قاضي الجماعة يعتبر من كبار موظفي الدولة إلى جانب الوزير والكاتب اللذين يستمدان سلطتيهما من السلطان مباشرة.

وثانيا فان قاضي الجماعة هو الذي يعين صغار القضاة ... كما كان من بين صلاحيات

---

[1] محمد وليد العبادي، قضاء المظالم وسيلة لقمع الظلم وإحقاق العدل، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج 5، ع1، جامعة آل البيت، الأردن، 31 مارس 2009، ص 10.

[2] لطفي بقال بريكسي، القضاء في عهد الدولة الزيانية، مجلة الفضاء المغاربي، مج 1، ع 6، جامعة أبو بكر بلقايد- تلمسان، 2017، ص 227.

[3] عريوات هجيرة، زرقوق محمد، مرجع سابق، ص 38

[4] محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ط 1، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1995، ص 325.

قاضي الجماعة تعيين صاحب المظالم[1]".

2. **قاضي الحضرة:** يعد نائبا لقاضي الجماعة ويلقب بقاضي تلمسان ويتم تعيينه من قبل السلطان الزياني بمشورة قاضي الجماعة ويشغل قاضي الحضرة منصب الموثق في القصر الملكي[2].
3. **قاضي العمالات:** ينوب عن قاضي الجماعة في المدن التابعة للدولة الزيانية، يعتبر من الموظفين الرئيسيين ولا تتجاوز اختصاصاته حدود عمالته[3]
4. **قاضي الجند:** يختص بالنظر في قضايا وخصومات أفراد الجيش ويعد من نواب قاضي الجماعة.
5. **قاضي الأنكحة:** يختص بالأمور المتعلقة بعقود النكاح.
6. **قاضي الأهلة:** هو المكلف بالنظر في ظهور الهلال الجديد لما يترتب عن رؤيته من أحكام شرعية (شهر رمضان، مواقيت الحج وغيرها...).

إن تقسيم القضاة في مراتب وأصناف يسهل من عمل القضاة حيث يكون القاضي أكثر الماما وتعمقا سوءا في مجال اختصاصه أو في دائرة عمله وبالتالي تكون معرفته حقيقية أو أقرب إلى الحقيقة مما يجعل أحكامه أكثر عدلا.

- **دور القضاة في تسيير الحياة الاجتماعية في الدولة الزيانية**

الهدف الحقيقي للقاضي في الإسلام هو إقامة العدل وحماية الحقوق ونشر الأمن، بالإضافة إلى الحفاظ على الأرواح والأموال من خلال الفصل في المنازعات وحل الخصومات. كما يسعى القاضي لتوعية الرعية بالأحكام والسلوكيات الصحيحة التي يجب اتباعها للعيش بسلام.

---

[1] جونز فليب هوبكنز، النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى، تر أمين توفيق الطيبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس ،1977، ص ص 212، 213.

[2] لطفي بقال بريكسي، مرجع سابق، ص 226.

[3] خالد بلعربي، مرجع سابق، ص108.

في الدولة الزيانية، بذل القضاة بمختلف مراتبهم جهدهم لتحقيق هذه الأهداف. وقد أبرز قاضي الجماعة أبو عبد الله محمد العقباني بعض المشكلات الخطيرة في المجتمع الزياني، مثل غش الخبازين وتغاضي المحتسب عن ذلك مقابل الرشوة، بالإضافة إلى غش الجزارين في اللحم واجتماع النساء حول مغنٍ، داعيًا إلى القضاء على هذه الآفات.[1].

خلاصة الفصل:

يُعتبر القضاء من أعمدة النظام الاجتماعي والسياسي في المجتمع الإسلامي، حيث يستند إلى الشريعة الإسلامية بهدف تحقيق العدالة، وحفظ الحقوق، ورد المظالم. يلعب القاضي دوراً محورياً في الفصل في النزاعات وتطبيق الأحكام الشرعية، مما يعزز السلم الاجتماعي والاستقرار السياسي. قبل وصول العثمانيين إلى الجزائر، كان النظام القضائي الجزائري متأثراً بالتراث الإسلامي والتقاليد القبلية والمحلية، حيث ساد المذهب المالكي في الفقه والقضاء. اعتمد القضاة على النصوص الفقهية المالكية في إصدار الأحكام، وكانت المجالس القضائية تتكون غالباً من علماء الدين والأعيان المحليين الذين يعقدونها في المساجد والجوامع للفصل في القضايا المدنية والجنائية. مع دخول العثمانيين، شهد النظام القضائي في الجزائر تطوراً كبيراً، حيث أضيفت عناصر جديدة إلى البنية القضائية المحلية، وسيتم تناول تفاصيل هذه التحولات وأثرها على المجتمع الجزائري في الفصول التالية.

[1] لطفي بقال بريكسي، مرجع سابق، ص ص 228، 229.

الفصل الثاني: المؤسسات القضائية العثمانية في الجزائر

تمهيد:

مع وصول العثمانيين إلى الجزائر في القرن السادس عشر، أدخلوا نظامهم الإداري والقضائي القائم على المذهب الحنفي، وهو المذهب الرسمي للدولة العثمانية. في المقابل، كان المذهب المالكي هو المذهب السائد بين سكان الجزائر بفضل جذوره العميقة في المجتمع المحلي. هذا التداخل بين المذهبين أفضى إلى تشكيل نظام قضائي متميز في الجزائر، حيث استمر تطبيق المذهب المالكي في المناطق الريفية والمجتمعات التقليدية، في حين كان المذهب الحنفي هو السائد في المدن الكبرى والمراكز الحضرية. هذه الثنائية الفقهية عكست التنوع الثقافي والفقهي في الجزائر خلال الفترة العثمانية وأسهمت في تحقيق نوع من التكامل بين التقاليد القضائية المحلية والتأثيرات العثمانية.

المبحث الأول: انتشار المذهب المالكي والحنفي بإيالة الجزائر

خلال العهد العثماني، شهدت الجزائر توازنًا بين المذهبين المالكي والحنفي. كان المذهب المالكي الأكثر شيوعًا بين السكان بسبب توافقه مع عاداتهم، بينما دعم العثمانيون المذهب الحنفي من خلال تعيين قضاة وإداريين على أساسه. أضفى هذا التنوع الفقهي طابعًا ثقافيًا مميزًا وأسهم في إثراء الحياة الدينية والفكرية في الجزائر.

1. المذهب المالكي.

يعتبر المذهب المالكي من أشهر المذاهب الفقهية، والذي أسسه الامام مالك بن انس[1]، يقوم المذهب على المحافظة والاعتماد على القران الكريم، وعلى الاستناد الى الاحاديث النبوية الشريفة بوجه خاص، ولذا سمي بمذهب اهل السنة وأهل الحديث، الى جانب هذا أخذ المذهب

[1] الإمام مالك بن أنس (93هـ – 179هـ، 712م – 795م) هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، نسبة إلى ذي أصبح من حمير. يُعتبر الإمام مالك عالم المدينة وأحد الأئمة الأربعة للمذاهب الفقهية، وهو من تابعي التابعين. جده أبو عامر كان من الصحابة، وحضر مع الرسول صلى الله عليه وسلم جميع الغزوات ما عدا غزوة بدر، بينما كان والده أنس من التابعين. (أنظر: سليمان قوراري،"قراءة في عوامل انتشار المذهب المالكي "، مجلة الحوار الفكري، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2016، ص 178).

بالإجماع، والقياس، وعمل أهل المدينة وأقوال الصحابة، وأخذ كذلك بالمصالح المرسلة، وسد الذرائع، والخروج عن الخلاف والعوائد، وهي الامر المتكرر من غير علاقة عقلية[1].

تأسس المذهب المالكي في أوائل القرن الثاني الهجري، وطور تلامذة الإمام مالك معالمه بعده. توسعت قاعدة المذهب في المدينة المنورة والحجاز، ثم انتقلت إلى اليمن والعراق، وأخيرًا إلى بلاد المغرب الإسلامي، وقد كان ليحيى بن يحيى الليثي[2]، دور كبير في نشر المذهب هناك وجذب المؤيدين له[3]، حيث يُعد المرجع الأساسي للمذهب هو كتاب "الموطأ" للإمام مالك، الذي جمع فيه نصوص السنة الثابتة وآراء الصحابة والتابعين في المدينة المنورة، في تعتبر "المدونة الكبرى" المرجع الثاني الذي جمع فيه أقوال الإمام مالك من تلميذه ابن القاسم[4]، ويُعتبر "مختصر خليل" المرجع التطبيقي للمذهب، حيث جمع صاحبه آراء المدرسة المالكية في متن يشمل المشهور من أقوال علماء المذهب[5].

- **انتشار المذهب المالكي في الجزائر:**

انتقل المذهب المالكي الى بلاد المغرب الإسلامي بواسطة تلامذة الامام مالك الوافدين اليه، والذين وصل عددهم الى ثلاثين تلميذا، وكان من اشهرهم الامام علي بن زياد، والذي

---

[1] منصور رابح بوجلول، المدخل الى الفقه المالكي، دار النهضة، دمشق، 2006، ص 54.

[2] هو أبو محمد يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس بن شملال بن منغايا، البربري المصمودي الليثي، الأندلسي القرطبي، ولد سنة 152هـ، سمع الموطأ من زياد بن عبد الرحمان شبطون، ويحيى بن مضر، ثم رحل إلى المشرق وهو ابن بضع وعشرين سنة في آخر أيام مالك فوجده مريضا، فلازمه وسمع منه الموطأ غير أبواب من الاعتكاف، شك في سماعها، فرواها عن زياد، عن مالك، وكان ممن شهد جنازة مالك بن أنس، توفي في رجب سنة 233هـ، وقيل: سنة 234هـ. (انظر: محمد علي سناقرية، محمود مغراوي، استدراكات ابن عبد البر الاسنادية على رواية يحيى بن يحيى الليثي للموطأ، مجلة المنهل، مج 7، ع 02، 2021، ص 194).

[3] لعمارة ساسية ورحالي ميلود، "المذهب المالكي وانتشاره في المغرب الإسلامي "، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والاجتماعية، مج 2، ع 2، 2018، ص 118

[4] **أبو عبد الله عبد الرحمان بن القاسم العتقي:** فقيه من كبار أصحاب مالك وأثبتهم، ومعظم ما في المدونة من المسائل عنه، لازم الإمام مالك عشرين سنة لم يشارك به غيره، روى عن الليث، وروى عنه البخاري (انظر: عيسى محمدي، الترجيح بالمقاصد اقوال ابن القاسم وأشهب أنموذجا، مجلة الاحياء، مج 19، ع 22، سبتمبر 2019، ص 373)

[5] مصطفى بن حموش، المدينة والسلطة في الإسلام، نموذج الجزائر في العهد العثماني، وزارة الثقافة، الجزائر، 2013، ص 62.

تخرج على يده الامام أسد بن فرات [1]صاحب كتاب الاسدية، و الامام سحنون[2] الذي استطاع أن يربط الفروع بأصولها في مدونته [3].

تبنى علماء وعامة المغرب الأوسط المذهب المالكي، واعتبروه تجسيدًا للكتاب والسنة نظريًا وعلميًا، فالتزموا به ودافعوا عنه ضد التيارات المخالفة في جميع المراحل التي مر بها. ساهموا في تعزيز المذهب من خلال التأليف، والشروح، والقضاء، والرد على مخالفيه.

بدأ علماء المالكية في تأليف وتدوين مسائل الإمام مالك الفقهية والعقدية، كما اهتموا بنقل "الموطأ" ونشره وشرحه بعد وصوله إلى بلاد المغرب عبر علي بن زياد التونسي عام 183هـ. ورغم تعاقب الدويلات في المغرب مثل الرستمية، والعبيدية، والحمادية، ثم المرابطين والموحدين، وتأرجح المذهب بين الظهور والانحصار، ظل المذهب المالكي مرتبطًا بالمغاربة الذين تمسكوا به ودافعوا عنه، ونال ثقتهم واجماعهم، لملاءمته لمبادئهم وقواعده التي تلبي رغباتهم وتلبية احتياجاتهم. [4].

ما ميز المذهب المالكي هو العدد الكبير من كتب النوازل التي جمعت الفتاوى التي صدرت استجابة للأحداث والوقائع، مثل "الموازية" المنسوبة إلى ابن المواز وكتاب ابن زمنيين. كان لعلماء الأندلس دور بارز في تطوير المدرسة المالكية منذ عهد الأمويين، ومن أهم المؤلفات التي جمعت فتاوى علماء المذهب هو "المعيار المعرب" للونشرسي، الذي يعتبر آخر ثمرات المدرسة المالكية قبل العصر العثماني[5].

---

[1] **أسد بن فرات:** خرساني ولد في حران، تولى القضاء بالقيروان حيث فتح جزيرة صقلية، قرأ على مالك بن أنس وألف الأسدية، توفي بالطاعون في حصار سرقوسة سنة 213هـ-828م، ينظر: مجموعة مؤلفين، المنجد في الاعلام، ط12، دار المشرق، بيروت، 1976، ص41.

[2] **الامام سحنون** (عبد السلام): فقيه مالكي من الكبار ولد في القيروان وولي القضاء ا الى أن وافته المنية، له كتاب المدونة الكبرى في الفقه المالكي توفي سنة 240 هـ – 855م، مجموعة مؤلفين، المنجد في الاعلام، مرجع سابق، ص351.

[3] منصور رابح بوجلول، مرجع سابق، ص 58.

[4] لعمارة ساسية ورحالي ميلود، مرجع سابق، ص132.

[5] مصطفى بن حموش، مرجع سابق، ص 62.

لقد شكل دخول العثمانيين إلى الجزائر دافعًا لتجديد المذهب المالكي، حيث أدى فرضهم للمذهب الحنفي إلى تعزيز المذهب المالكي من خلال التدريس والتصنيف والقضاء والفتوى، والجدير بالذكر أن كتاب "مختصر خليل" في فروع الفقه المالكي أصبح محورًا للشروح والحواشي، مما شكل تحولًا جذريًا في الفقه المالكي.

كما برز عدد من فقهاء المذهب المالكي في الجزائر، مثل أبي عثمان سعيد بن إبراهيم الجزائري المعروف بـ"قدورة"، الذي كان له دور بارز في تنشيط المدرسة المالكية وتعزيز حضور مذهبها في مجالس الفتوى والقضاء وفي هيئة المجلس العلمي.[1]

2. **المذهب الحنفي.**

تبنت الدولة العثمانية المذهب الحنفي كمذهب رسمي لها، والذي يعتمد على الاجتهاد والاستدلال. رغم اعتماد هذا المذهب في مدينة الجزائر، ظل المذهب الحنفي مخصصًا للسلطة الحاكمة وأبنائهم الكراغلة، بينما استمر السكان في الالتزام بالمذهب المالكي في حياتهم اليومية والفقهية والاجتماعية، مثل البيع والشراء والزواج والطلاق، حيث لم تفرض السلطة العثمانية المذهب الحنفي على العامة إلا في مسائل التحبيس (الأوقاف) وإدارة الأملاك الموقوفة.[2].

يرجع المذهب الحنفي في نشأته الى الامام أبي حنيفة النعمان [3]، الذي اشتغل أولا بعلم الكلام وبعد أن قطع فيه دهرا انتقل الى الاشتغال بالفقه، فكان لعلم الكلام عليه أكبر الأثر، من قوة الحجة والاستدلال والقياس، حتى أن الامام مالك قال " رأيت رجلا لو كلمك في هذه

---

[1] لطيفة حمصي، المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر نموذجا، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2011-2012، ص85.

[2] وافية نفطي، التعايش المذهبي بالجزائر العثمانية مؤسسة الوقف أنموذجا (التحبيس على المذهب الحنفي)، مجلة علوم الانسان والمجتمع، ع 20، جامعة بسكرة، الجزائر، 2007، ص9.

[3] **أبو حنيفة النعمان** بن ثابت ولد سنة 80هـ وتوفي سنة 150هـ ببغداد، أخذ الفقه عن حماد بن أبي سليمان، أنظر: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، طبقات الفقهاء، تح: احسان عباس، دار الرائد العربي، لبنان 1970، ص86.

السارية أن يجعلها ذهبا لقامت حجته بذلك [1] .

اختلف أبو حنيفة في منحاه الفقهي عن غيره، خاصة في التعامل مع الحديث كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي، فكان لا يقبل الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا إذا رواه جماعة عن جماعة – أي الحديث المتواتر– مما جعله يتوسع في القياس والاستحسان.[2]

- **انتشار المذهب الحنفي بالجزائر العثمانية:**

رغم انتشار المذهب الحنفي بشكل واسع في الجزائر خلال فترة العثمانيين، إلا أن العثمانيين لم يكونوا أول من أدخل هذا المذهب إلى الجزائر، ويعود تاريخ دخول المذهب الحنفي إلى قرون عديدة، في بداية من الخلافة العباسية، حيث بدأ المذهب ينتشر في شرق الجزائر وتونس على يد ممثلي الخلافة ولاة بني الأغلب منذ عام 184هـ (800م). وكان أول من أظهر المذهب الحنفي وعمل على نشره هو أبو محمد عبد الله بن عمر بن فروخ الفارسي (172هـ – 788م)، واستمر المذهب الحنفي إلى جانب المذهبين المالكي والإباضي[3].

فرض المذهب الحنفي نفسه في المغرب وأدى إلى صراع طويل بين علماء المالكية وعلماء الحنفية، الذين كان يُسمى حينها "مذهب العراقيين"، ووفقًا لتاريخ التشريع في أفريقيا، جمع أسد بن فرات بين الفقه المالكي والحنفي في مؤلفه "الأسدية"، كما كان القاضي ابن سحنون من مناصري المذهب المالكي، وهاجم المذهب الحنفي وأصحاب البدع، ومنع دروس الإباضية والصفرية والمعتزلة، مما أدى إلى صراع كبير بين المالكية والحنفية في عهد الأغالبة.

---

[1] الحافظ ابن عبد الله الذهبي، مناقب الامام أبي حنيفة وصاحبيه ابي يوسف ومحمد بن الحسن، لجنة احياء المعارف النعمانية، حيدر اباد الدكن، الهند، 1408، ص31.

[2] بدر إبراهيم أحمد فراج، دور الدولة العثمانية في نشر المذهب الحنفي في افريقيا، د–د، د–ط ، د–ب ،د–س، ص2، متوفر على https://archive.org/details/20210507_20210507_0842

[3] صالح بوبشيش، المدارس الفقهية في الجزائر خلال الحكم العثماني، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مج 1، ع1، ص 147.

شهد المذهب الحنفي أيضًا انتشارًا خلال العهد الفاطمي، حيث اعتمد العبيديون على الحنفية ومنحوا أنصاره مناصب القضاء، وقاموا بمراقبة علماء المالكية. رغم هذه المناظرات والصراعات، تمسك أهل شمال إفريقيا بالمذهب المالكي، واعتبروه جزءًا من هويتهم للحفاظ على استقرارهم في مختلف العصور، بما في ذلك عهد المرابطين والموحدين والحفصين والزيانين والمرينيين، حتى جاء العهد العثماني حيث أصبح المذهب الحنفي مذهب الدولة الرسمي وليس مذهب السكان.[1]

مع قدوم العثمانيين، شهد المذهب الحنفي انتشارًا أكبر، حيث ظهر علماء كتبوا ودرسوا وأفتوا وفقًا لقواعد الإمام أبي حنيفة. كان لعلماء المذهب الحنفي مؤلفات وآراء بارزة؛ على سبيل المثال، أسرة ابن العنابي كانت حنفية وتركوا مؤلفات هامة، وعبد القادر الراشدي كان مفتي الحنفية وألف كتبا في هذا المجال، بينما كان الشاعر المفتي ابن علي على المذهب الحنفي وله تأثير في الحياة الأدبية والفقهية[2].

أصبحت مدينة الجزائر مركزًا رئيسيًا للمذهب الحنفي، حيث تولى أشخاص ذوو معرفة عميقة مناصب هامة، مثل حسين بن محمد العنابي الذي شغل منصب الفتوى أربع مرات ولقب بشيخ الإسلام [3]، كما كان المذهب الحنفي موجودًا أيضًا في البليدة والمدية وبايلك التيطري، ومدينة قسنطينة ببايلك الشرق.

ساهم العثمانيون في الجزائر بتطوير الحركة الفقهية عبر نشر المذهب الحنفي واعتماده كمذهب رسمي للسلطة، وذلك من خلال استقدام فقهاء حنفية من المشرق وتأسيس منصب القاضي الحنفي للفصل في الخصومات. كما أنشأوا دارًا للفتوى بإدارة مفتي حنفي.

حرص العثمانيون على تشجيع وتقريب الفقهاء من المذهب الحنفي، الذي كان المذهب

---

[1] عبد المجيد مجذوب، الصراع المذهبي بإفريقية الى قيام الدولة الزيرية، ط2، دار سحنون، د ب، 2008، ص 130

[2] أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي (1500م–1830م)، ج2، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998 ص 65.

[3] صالح بوبشيش، مرجع سابق، ص23.

الرسمي للدولة العثمانية. كان من الضروري دعم هؤلاء الفقهاء لضمان أداء مهامهم في القضاء والفتوى بكفاءة. في الجزائر، حظي الفقهاء الأحناف بمكانة خاصة لدى الباشا الحاكم، مما ساعد على تعزيز حضور المذهب الحنفي في مجالات التدريس والتأليف والفتوى، بالإضافة إلى اعتباره قانونًا في القضاء ومرجعًا في الفتوى[1]، كما أنشأ العثمانيون المجلس العلمي أو المجلس الشرعي، الذي جمع بين ممثلي المذهبين الحنفي والمالكي في القضاء والفتوى، بهدف تحقيق التنسيق والتكامل بين المذهبين[2].

المبحث الثاني: القضاء المالكي والحنفي في المدن الكبرى.

خلال العهد العثماني، تطور نظام القضاء في الجزائر بشكل ملحوظ، مع تعيين قضاة مؤهلين للإشراف على المحاكم. أسهم هذا التنظيم في تحقيق العدالة بشكل منظم وفعال، ودمج التعاليم الفقهية المختلفة مع تقاليد المجتمع، مما عزز قدرة الدولة على فرض القانون والنظام، وعرف القضاء في المدينة قاعدتين يتماشى ويخضع لها ونذكر منهما:

1- **قاعدة الاختصاص الشخصي:** تعني أن كل محكمة تختص بفئة معينة من الرعايا وتطبق قوانين تتماشى مع شريعتهم، مما أدى إلى وجود محاكم خاصة للمسلمين الحنفية والمالكية، ومحاكم للقنصليات الأجنبية للأسرى المسيحيين، ومحاكم خاصة باليهود.

2-**قاعدة الاختصاص المادي:** تعني أن المحاكم الإسلامية تتفرع إلى فرعين حسب نوع الدعوى، حيث تتولى المحاكم الحنفية أو المالكية القضايا المدنية مثل البيع والشراء والإيجار والزواج والطلاق والمواريث.

أما القضايا الغير مدنية كالجنائية والسياسية تحال على الداي أو الباي[3]، والقضايا

---

[1] صالح بوبشيش، مرجع سابق، ص143.

[2] عبد الرحمن الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج4، دار الأمة، الجزائر، 2010م ص 51.

[3] الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني، (القضاء نموذجا)، رسالة ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2008، ص 83.

الخاصة ب "**الأوجاق**"[1] فكان ينظر ويبث فيها الآغا بنفسه.[2]

وأن السلطة القضائية في المدينة لم تكن مقصوره بيد القضاة فحسب، بل كان يشاركهم فيها كبار الموظفين وصغارهم وكانوا مفوضين للنظر في عدد من القضايا.[3]

وعلى هذا النحو فإن أهم الهيئات في المدينة تتمثل في:

1. **المحكمة المالكية والحنفية:** تميزت المدينة في الجزائر بوجود محكمتين قضائيتين، إحداهما تتبع المذهب المالكي والأخرى تتبع المذهب الحنفي. كان القاضي المالكي مختصاً بالنظر في قضايا الجزائريين الذين يتبعون المذهب المالكي، بينما كان القاضي الحنفي مختصاً بالقضايا المتعلقة بالأتراك الذين يتبعون المذهب الحنفي. بالإضافة إلى ذلك، كان للجيش الإنكشاري محكمة خاصة به نظراً لعدم خضوعه للقوانين المدنية ولا للمحاكم العامة[4]، كما كان هناك مفتي حنفي يعينه السلطان العثماني للإشراف على القضايا المتعلقة بالمذهب الحنفي.

كانت المحكمتان تعملان طوال أيام الأسبوع عدا يوم الخميس، حيث كانت تفصلان في قضايا متنوعة تشمل البيع والوقف والإرث والأحوال الشخصية. كان القضاة يجلسون منفردين أثناء المحاكمة، مستعينين بشاهدين اثنين لضمان صحة الإجراءات، وكان هناك كاتب ضبط ومحضرين يساهمون في ضبط الأمن وتنظيم الجلسات.

---

[1] **الأوجاق:** كل ما تنفخ وتشعل فيه النار من طين أو قرميد وحديد أطلق على الجماعة التي يلتقي أفرادهما في مكان واحد ثم أطلق على مجتمع أرباب الحرق كما أطلق على صنف من جنود السباهية وهم فرقة من الجيش الإنكشاري، أنظر: دلباز محمد، قضايا في تاريخ الجزائر الحديث، مطبوعة بيداغوجية–ماستر 1، تاريخ الجزائر الحديث، جامعة سعيدة، 2021–2022، ص 3.

[2] وليام سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، تع: عبد القادر زبادية، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007، ص 128.

[3] صالح فركوس، الحاج احمد باي قسنطينة (1826– 1850م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007 م، ص 39.

[4] صالح فركوس، المختصر في تاريخ الجزائر من عهد الفينيقيين الى خروج الفرنسيين (814 ق م– 1962م)، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2002–2003 م، ص 112

ولقد تنوعت مواضيع النزاع المقدمة الى هاتين المحكمتين[1] من قضايا البيع والوقف والإرث والأحوال الشخصية والتي نذكر منها:

- **الزواج:** هو العقد الذي يعطى لكل واحد من الزوجين حق الاستمتاع بالآخر على الوجه المشروع.
- **الطلاق:** هو حل أربطة الزواج، وانهاء العلاقة الزوجية.
- **الخلع:** هو تطليق مقابل مال تدفعه الزوجة لزوجها لكي يطلقها.
- **الإعارة:** وهي الشيء الذي يعطى لمن ينتفع به زمن ثم يرجعه.

فيما يتعلق بتسجيل الدعاوى وأقوال المتخاصمين في السجل خلال الجلسة، يتولى القاضي إصدار الحكم بناءً على ما يُعرض عليه من قضايا. عادةً ما يقدم المتقاضون قضاياهم أمام المحكمة بأنفسهم، إلا في حالات المرض أو السفر، حيث يُسمح لهم بتعيين وكيل ينوب عنهم خلال الجلسة.

في المحكمة الحنفية، يُسمح للأشخاص غير القادرين على الحضور بتوكيل من ينوب عنهم أثناء المحاكمة. بالمقابل، في المحكمة المالكية، يمكن للأفراد توكيل من ينوب عنهم حتى في حال كانوا بصحة جيدة، وذلك بسبب اختلافات في المذهب.[2]

1.1- المحكمة الحنفية: كان مقر المحكمة الحنفية يقع في الدار التي أوقفتها عائشة بنت أوسطي مصطفى الأندلسي، شمال المحكمة المالكية وبالتحديد في الرحبة القديمة، بعد انهيار الدار المحبسة، تم إعادة بناء المحكمة على أنقاضها بأمر من الداي بابا علي باشا، ولم تكن المحكمة الحنفية مختصة بالنظر في القضايا السياسية أو الجنائية، بل اقتصرت مهامها على

[1] لطيفة حمصي، مرجع سابق، ص ص 168، 169.

[2] آمنة بوشارب، منى فرج الله، القضاء في الدولة العثمانية-الجزائر نموذجا (1671-1837 م)، مذكرة ماستر، جامعة 8 ماي 1945-قالمة، 2015-2016، ص ص 68 .69.

الفصل في القضايا المدنية مثل البيع والشراء والزواج.[1]

2.1- المحكمة المالكية: كانت جلسات قاضي المحكمة المالكية تُعقد في مقر يقع في وسط المدينة، بالقرب من السوق الرئيسي، بعد أن كانت تُعقد في الجامع الأعظم، وكان القاضي المالكي ينظر في القضايا وفق المذهب المالكي الذي يتبعه غالبية سكان الجزائر المحليين. ورغم دوره في هيئة المجلس العلمي في الجامع الأعظم، لم يتمتع القاضي المالكي بنفس النفوذ الذي كان يتمتع به القاضي الحنفي.

اتسم القضاة في كلا المحكمتين بسرعة حل النزاعات، حيث سعى كل منهم للصلح بين المتخاصمين، ولكن أظهرت عقود المحاكم الشرعية أن بعض القضايا تأخذ وقتًا أطول بسبب عدم وجود دليل قاطع، إذا لم تتمكن أي من المحكمتين من حل النزاع، تُحال القضية إلى هيئة المجلس العلمي، كما أن وثائق المحاكم الشرعية توضح أيضًا أن المتخاصمين كانوا أحرارًا في اللجوء إلى أي من المحكمتين بغض النظر عن مذهبهم، حيث يمكن للأفراد من أي مذهب تقديم قضاياهم أمام المحكمة الأخرى.[2]

- **أعضاء المحكمتان المالكية والحنفية:** يتمثلون في:

أ. **القاضي الحنفي والمالكي:** القاضي الحنفي والمالكي هو المسؤول عن الفصل في الخصومات المعروضة على محكمته، ويُعتبر الدعامة الأساسية لجهاز العدالة. يتمتع هذا القاضي بدرجات علمية في أصول الدين والفقه.

ب. **العدول:** يُعتبر العدول أو شهود العدل شخصيات مهمة في التنظيم القضائي والمحكمة، وكذلك في هيئة المجلس العلمي في الجامع الأعظم. يتم اختيارهم من قبل القضاة بناءً على نزاهتهم وسُمعتهم الطيبة، ويبلغ عددهم اثني عشر عدلاً لكل من القاضي الحنفي والمالكي. تشمل مهامهم تقديم الشهادات، كتابة العقود والحجج الشرعية، إقامة الفرائض،

[1] شهرزاد شلبي، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني: المؤسسات المالية أنموذجا (1798-1830)، أطروحة لنسل شهادة الدكتوراه، جامعة باتنة 1، 2019/2018، ص 88

[2] لطيفة حمصي، مرجع سابق، ص ص 169، 170.

التحقيق في المسائل القضائية، وإحصاء تركة المتوفى وتقديم جرد لها إلى مصلحة الجنائز في بيت المال.[1]

ج. **الكتّاب:** تكمن مهمة الكتاب في تحرير بعض العقود القضائية وتدوين الملاحظات أثناء جلسات المحكمة، مما يجعلهم من أهم الأعضاء المساعدين للقاضي، يتولون تسجيل القضايا في دفاتر لإخراجها عند الضرورة، ويعملون أيضًا خارج المحكمة في حالات خاصة بإذن من القاضي، يجب أن يكون الكتاب على دراية بالأحكام الفقهية، وأنواع العقود، ومهارات الكتابة لتجنب التزوير. كل محكمة لديها رئيس للكتاب يُلقب بـ"باش كاتب"، وهو المسؤول عن كتابة الرسائل السياسية وتسجيل كل ما يهم البايلك.[2].

د. **الشاوش:** يتمثل دوره في المحافظة على الأمن خلال جلسات المحكمة أو الاشراف على تنفيذ الأحكام التي يصدرها القاضي[3].

هـ. **الوكيل:** يلجأ المتنازعون بتمثيل أنفسهم أمام المحكمة وينوب عنهم أو عن كلاهما "وكيل" وغالبا ما يكون هذا الوكيل من أفراد الأسرة أو أحد المقربين كالأصدقاء أو الجيران والسبب من وراء اللجوء للوكيل هو قدرة هذا الأخير على الاقناع والمجادلة قصد إثبات حق موكله، ويتطلب عليه إدراك لأمور الشرع.

و. **أهل الخبرة:** سعيًا لتفعيل القضاء والوصول إلى حقائق الأمور دون تدليس، استعانت المحكمة بأهل الخبرة الذين يمثلون الطوائف الحرفية وفقًا لطبيعة القضايا المعروضة عليها. كان البناؤون من بين أكثر أهل الخبرة الذين يتم استشارتهم، نظرًا لكثرة الشكاوى المتعلقة بفصل الحدود وتقدير ثمن العقار وغيرها من النزاعات المرتبطة بهذا الشأن.[4]

---

[1] لطيفة حمصي، مرجع سابق، ص ص 172، 173.

[2] مشطري عبد الحفيظ، الجزائر العثمانية (1800-1830) دراسة في تطوراتها السياسية وعلاقاتها الخارجية، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 2014-2015، ص 32

[3] عمار بوحوش، التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962م، ط 1، دار الغرب الإسلامي، 1997، ص ص 71-72.

[4] لطيفة حمصي، مرجع سابق، ص ص 175-176.

2. المجلس العلمي:

يتكون المجلس العلمي من قاضيين ومفتيين وكاتبين برتبة باش عدل، ويحضر جلساته الباشا نفسه للفصل في القضايا الكبرى ومراجعة أحكام القضاة، يستمع المجلس إلى شكاوى المتظلمين من الحكام والولاة، ويقوم بإنصافهم. كما يتمتع بصلاحيات تعيين ناظر الأوقاف وناظر المعارف والإشراف على التعليم وترسيم المدرسين[1]، والفصل في القضايا بين الهيئات الحكومية وموظفي الدولة من جهة وأفراد الرعية من جهة أخرى[2] ، كما يراجع المجلس القضايا التي لم تتمكن المحاكم من حلها، ويضم علماء من المذهبين المالكي والحنفي الذين يجتمعون كل يوم خميس في الجامع الكبير لتدقيق الأحكام الصادرة قبل تلاوتها، وأعضاءه يستمعون إلى حكم الحاكم فإذا كان القرار غير مطابق للشريعة ينقضي ولا يعمل به [3]، ويعمل المجلس أيضًا كمحكمة استئناف لمراجعة أحكام القضاة في المناطق المختلفة، ويعتبر هيئة تشريعية لمؤسسة الأوقاف ومحكمة عليا للفصل في النزاعات والخلافات.

3. قضاء الداي:

يعتبر الداي القاضي الأعلى في البلاد، بحيث يشرف على القضايا الهامة بالتشاور مع الديوان وكبار الموظفين[4]، ويستمد سلطاته من الديوان أو مجلس الشورى لتطبيق القوانين المدنية والعسكرية وتنظيم الجيوش[5]، وهو الذي ينطق بالأحكام العدلية ويفوض أحيانا بعض

---

[1] عبد الرحمن الجيلالي، مرجع سابق، ص 145.

[2] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص94.

[3] مؤيد محمود حمد المشهداني، وسلوان رشيد رمضان، أوضاع الجزائر خلال الحكم العثماني (1518–1830 م)، مجلة الدراسات التاريخية، مج 5، ع 16، جامعة تكريت، 2013، ص .429

[4] ناصر الدين سعيدوني، الحياة الريفية بإقليم مدينه الجزائر –دار السلطان– اواخر العهد العثماني (1791– 1830م)، ط خاصة، البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م، ص 383.

[5] محمد العربي الزبيري، التجارة الخارجية للشرق الجزائري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر،1972م، ص ص 19–20.

موظفي هذه السلطة وكان يمارسها مباشرة عند اقتضاء الحال، كما يشاركه البايات في ذلك[1].

يجلس الداي في قصره، الذي يُستخدم كمقر للعدالة، من الصباح حتى المساء في قاعة استقبال، حيث يمكن لأي شخص عرض قضيته بشرط التخلي عن سلاحه، وعند غيابه، ينوب عنه موظفا يسمى "الكاهية"[2].

يتولى الداي القضايا الجنائية الخطيرة ويفوض محاكمة العرب لخوجة الخيل، والأندلسيين للكاهية، والأتراك للآغا، كما يساعد الداي رجال الأمن في تنفيذ الأحكام، حيث تُنفذ أحكام الإعدام أمام دار الحكومة، وتُشنق العبيد أمام السجن، والمسيحيون في باب الواد، واليهود يُحرقون هناك، واذا قام أحدهم بقتل تركي تكون عقوبته برميه من المرتفعات إلى البحر واذا لم يتم التعرف على القاتل فإن سكان الحي الذي يوجد فيه الجثة يتعرضون لعقوبة جماعية.[3]

وتميز فصل الداي في النزاعات بالسرعة، كون الحكم يصدر فوار بدون أن يكون تحقيق قد سبق الدعوى، وتنفيذ القرار يكون فوري ومباشرًا أيضا، ولم يكن هناك محام يمثل الطرفان أمام العاهل أي يمثلان نفسهما بنفسهما[4].

4. قضاء الباي:

شهدت الإدارة العثمانية في الجزائر تنوعًا إداريًا وقضائيًا، حيث كانت البايلكات الثلاثة تُدار بواسطة البايات، الذين يُعينون من قبل الداي، ويشرفون على الأقاليم نيابة عنه. لم تكن

---

[1] شارل اندري جوليان، تاريخ الجزائر المعاصرة الغزو وبدايات الاستعمار (1827-1871م)، مج 1، شركة دار الأمة للطباعة والنشر، الجزائر، 2013، ص12.

[2] **الكاهية:** يعتبر موظف في الديوان وبمثابة نائب الداي وتوكل له رئاسة الديوان، وبعد أن أصبح معزول يتولى رئاسة الديوان كل شهرين، تحول الكاهية إلى مجرد موظف شرفي يمثل الداي في حضور الديوان أثناء المراسيم والأعياد (ينظر: دلباز محمد، مرجع سابق، ص 7.

[3] عمار بوحوش، مرجع سابق، ص.72

[4] لويست فالنسي، المغرب قبل سقوط مدينة الجزائر (1790-1830م)، تر: إلياس مرقص، ط1، دار الحقيقة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1980م، ص 44

وظيفة الباي وراثية بل تُمنح للأعلى تأهيلاً[1]، ويُطلب من الباي إرسال الضرائب إلى دار السلطان بانتظام.

كان الباي مسؤولاً عن الفصل في جميع القضايا الجنائية والخطيرة وإصدار الأحكام بنفسه، معتمدًا على فرق الإنكشارية وعدد مماثل من رجال الداي الذي يبلغ عددهم حوالي 11 شاوشا.[2]

تميز قضاء الباي بالسرعة والاستقلالية، حيث كان يصدر الأحكام دون الرجوع إلى القضاء أو أهل العلم، حتى في القضايا التي يكون طرفًا فيها. في قضايا القتل، كان الباي يتخذ قرارات مباشرة بناءً على تقديم عائلة الضحية للشكوى، ويعطيها خيار التعويض المالي أو تنفيذ العقوبة.[3]

5. قضاء الديوان والآغا:

شهد الجهاز الإداري في الجزائر تحت الحكم التركي تطورًا ملحوظًا من خلال إنشاء ديوان[4]، الذي كان مسؤولًا عن اختيار الداي ومساعدته في أداء مهامه الإدارية وإصدار الأوامر والتعليمات[5].

وفقًا لهانبسيرت، يتكون الديوان من كبار ضباط الوجاق (الآغوات)، الذين يتولون رئاسة الديوان بالتتابع وفقًا لتقدمهم في السن، يمضي كل آغا فترة رئاسة تصل إلى شهرين ونصف،

---

[1] فارس كعوان، المصطلحات الإدارية العثمانية في الجزائر: مصطلحات: الباشا، الدنوش، البايلك كنماذج، مجلة مدارات تاريخية، مج 1، ع خ، أفريل 2019، ص 133

[2] عمار بوحوش، مرجع سابق، ص 72.

[3] أحميدة عميراوي، الجزائر من أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني (مذكرات تيدنا نموذجا)، دار الهدى، عين مليلة– الجزائر، 2003، ص ص 77، 78.

[4] زوليخة المولودة، علوش سماعيلي، تاريخ الجزائر من فترة ما قبل التاريخ الى الاستقلال، ط1، دار دزاير انفو، الجزائر، 2003م، ص254.

[5] عثمان سعدي، الجزائر في التاريخ من العصور القديمة وحتى سنة 1954، شركة دار الأمة، 2013، ص 398.

ويُرافقه الشواش خلال انتقاله[1] ، كان أعضاء الديوان من ذوي الخبرة والمتقدمين في السن، وقد عملوا في الجيوش البرية والبحرية.

تتمثل مهام رئيس الديوان في تطبيق العدالة على الأتراك والكراغلة، واتخاذ القرارات بشأن السياسة الداخلية والخارجية، وحل الأزمات مثل التمردات أو قطاع الطرق[2]. كما يتولى النظر والفصل في القضايا العسكرية والتأديبية، ويجمع بين الوظائف الإدارية والعسكرية، ويتصل مباشرة بالداي، وفي حال وجود جرائم يرتكبها أعضاء فرقة الانكشارية، يقوم رئيس الديوان بتنفيذ العقوبات شخصيًا[3].

ويجمع منصب الأغا بين الوظائف الإدارية والعسكرية ويتصل مباشرة بالداي الذي يقر عليه أمور الأمن والعدالة والعفو والتداخل لفرض العقوبات على جند الانكشارية ويساعده في ذلك "**كاخيا**"[4] في تعيين قياده القبائل وقيادات الأوطان وقيادة العشور، وإضافة إلى المهام الإدارية العادلة الموكلة إلى الآغا فقد تولى كذلك الفصل في الجرائم التي يرتكبها أعضاء فرقة الانكشارية ونجد ذلك من خلال آغا القمرين الذي تولى مهمة القضاء في الجرائم التي يرتكبها أعضاء فرقة الانكشارية.

بعد انتقال مقر الداي إلى القصبة، فقد الديوان أهميته تدريجياً، وأصبح دوره شكليًا فقط، دون القدرة على النظر أو الفصل في القضايا، مما جعل عمله يقتصر على كونه مجرد إطار إداري دون تأثير فعلي[5].

---

[1] ج. أد هانبسترايت، رحلة العالم الألماني هانبستريت إلى الجزائر وتونس وطرابلس (1145هـ- 1732م)، تر وتق وتع: ناصر الدين سعيدوني، دار الغرب الاسلامي، تونس، ص ص 44 -45.

[2] حمدان خوجة، المرآة، تق وتع وتح: محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، 2005، ص ص 83- 85.

[3] نفسه، ص84.

[4] **كاخيا:** مصطلح يقصد به ذلك الشخص المكلف بحراسة خزينة الدولة والاحتفاظ بمفاتيحها، (انظر: عمار بوحوش، مرجع سابق، ص47).

[5] وليام شالر، مذكرات وليام شالر، تع وتق: إسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص ص 42- 43.

المبحث الثالث: القضاء في الأرياف.

في الأرياف الجزائرية، كانت الأمور القضائية تُدار بواسطة الأعيان وشيوخ القبائل، حيث كانوا يحلون النزاعات المتعلقة بالبيع والشراء، والإرث، والطلاق. تكوين هذه الهيئات القضائية واختصاصها كان يختلف من منطقة لأخرى. ففي بعض المناطق، كان المرابطون ومريدو الطرق الصوفية يتولون مهام القضاء، بينما كانت مناطق أخرى تعتمد على شيوخها وأهل الرأي. وفي الأرياف التي أظهرت ولاءً للسلطة الحاكمة، كان وكيل القضاء يُعين من قاضي المدينة بعد اختبار سيرته[1] .

1. قضاء المرابطين.

حظي المرابطون[2] بتأييد قوي من السكان، مما دفع العثمانيين إلى الاعتماد عليهم لتعزيز نفوذهم في المناطق النائية. كانوا يلعبون دورًا بارزًا في الوساطة والمصالحة بين الأفراد والقبائل، مستمدين سلطتهم من نسبهم الشريف أو الإرث الأسري. بينما كان القياد يستمدون نفوذهم من الثروة والقوة[3].

كان المرابطون بمثابة قضاة شرعيين وجنائيين، يصدرون أحكامًا فورية ونهائية غير قابلة للطعن، وكانت أحكامهم تُنفذ دون الحاجة إلى تعيين رسمي أو توثيق، لم يكن اختيارهم لمنصب القضاء يستند إلى معايير محددة، مما جعل بعض الأحكام غير عادلة، لكن سلطتهم ساهمت في منع إراقة الدماء وتهدئة النزاعات[4].

2. قضاء الطرق الصوفية.

---

[1] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص 114

[2] **الرباط:** بمعنى ترابط، يرابط، لازم، ويلازم، ويطلق على المكان الذي يجتمع فيه الناس الأتقياء، ومن جهة أخرى فيطلق الرباط على مكان الجهاد والعبادة والمقيمون في الرباط يعرفون "بالرابطة". (أنظر: عباس كحول، زوايا الزيبان العزوزية: مرجعية علم وجهاد، ط 1، دار علي بن زيد، الجزائر، 2003، ص 42).

[3] الصادق مزهود، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري الى حرب التحرير الوطني، ط 2، دار بهاء الدين، الجزائر، 2012، ص219.

[4] شهرزاد شلبي، مرجع سابق، ص 101.

خلال العهد العثماني، شهدت ظاهرة التصوف انتشارًا واسعًا، ولعبت دورًا مؤثرًا في تشكيل الحياة السياسية والاجتماعية والروحية. التصوف لم يقتصر على العامة فحسب، بل وجد مكانًا له بين الخاصة أيضًا، مما أدى إلى تفاعل قوي بين الطرق الصوفية والسلطة العثمانية، وأسفر عن نظام قوي يعتمد بشكل كبير على التصوف والتفكير الباطني[1].

كان للطرق الصوفية تأثير كبير على المجتمع، حيث جمعت حولها العديد من القبائل وجعلتهم يشعرون بوحدة المصير في مواجهة التحديات. الصوفيون لم يقتصر دورهم على الجوانب الروحية، بل دافعوا عن أراضيهم بأنفسهم، مما منحهم نفوذًا وسلطة كبيرة.

في مناطق نفوذها، أثرت الطرق الصوفية وزواياها بشكل ملحوظ في الحياة السياسية والدينية والثقافية، خاصة في المجال الاجتماعي. لم تكتفِ بإزالة الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين مختلف فئات السكان، بل أسهمت في حل النزاعات وتقليل الخلافات بين الأفراد والجماعات. بفضل مكانة شيوخها ومقدميهم، تمتع السكان بالاستقرار والأمن، واتخذوا من هؤلاء الشيوخ قادة لهم بدلاً من الحكام المدنيين والقضاة الرسميين الذين لم يكونوا يلبيون تطلعاتهم.[2]

على سبيل المثال، كان مقدم الطريقة الرحمانية في جبال جرجرة يقوم بدور القاضي في النزاعات التجارية بالأسواق الواقعة ضمن حدود نفوذه. كانت أحكامه نافذة ومقبولة من الجميع، نظرًا لقوة كلماته، التي كان أتباعه يعتقدون أنها مقدسة وتلحق لعنة الله بمن يخالفها وتنفذها [3].

الطرق الصوفية كانت تمتلك نظامًا إداريًا يشبه إلى حد كبير نظم الحكومات في ذلك

---

[1] جبار مختار، الحضور الصوفي في الجزائر على العهد العثماني، مجلة التراث العربي، اصدار الكتاب العربي، ع 57، دمشق 1994م، ص51.

[2] الامير بوغدادة، مرجع سابق، ص121.

[3] مسعود العيد، "المرابطون والطرق الصوفية بالجزائر خلال العهد العثماني"، مجلة سيرتا، ع 10، معهد العلوم الاجتماعية، جامعة قسنطينة، افريل 1988م، الجزائر، ص25.

العهد، خاصة فيما يتعلق بالمناصب. لكن المناصب القضائية في الطرق الصوفية كانت تختلف عن المؤسسات الرسمية، إذ لم تكن بحاجة إلى مساعدين قضائيين كالعدول والكتاب والشواش. كان يكفي أن يكون شيخ الطريقة حاضرًا للفصل في النزاعات ضمن منطقة نفوذه. وهذا ما جعل الطرق الصوفية تلعب دورًا فعالًا في تعويض المؤسسات الرسمية في المناطق الريفية، حيث كان شيخ الطريقة يحظى بنفوذ يفوق نفوذ شيخ القبيلة بفضل دعمه من القبيلة[1].

3. القضاء عند الإباضيين.

ترتبط جذور المذهب الإباضي[2] في الجزائر بفترة عبد الرحمن بن رستم وتلميذه أبو عبيدة مسلم، حيث أسسوا أول دولة إباضية في بلاد المغرب، والتي عُرفت بالدولة الرستمية في تيهرت (تيارت) [3]، بعد سقوط هذه الدولة، فرّ أتباع المذهب الإباضي إلى جنوب الجزائر، واستقروا في وادي ميزاب، حيث أنشأوا نظامًا جديدًا يُعرف بـ "نظام **العزابة**[4] " للحفاظ على

[1] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص122.

[2] **المذهب الإباضي:** يعود نشأته وتأسيسه إلى جابر ابن زيد الذي أرسى قواعده الفقهية وأصوله، وأمضى حياته متنقلا بين البصرة والمدينة. ونسبوه إلى عبد الله ابن اباض ،وهو تابعي عاصر معاوية وتوفي في أواخر أيام عبد الملك بن مروان ،وعلة التسمية تعود الى المواقف الكلامية والجدالية والسياسية التي اشتهر بها عبد الله بن اباض في تلك الفترة، من ناحية وجوده في المغرب الأوسط حيث تمكن الإباضيون في المغرب من تأسيس الدولة الرستمية نسبة إلى عبد الرحمن بن رستم، واتخذت تيهرت (تيارت) عاصمة له وقد بويع بالإمامة سنة (160هـ/876م) بعد وفاته تولى ابنه الامام عبد الوهاب بن عبد الرحمان، بعدما امتدت خمسين سنة كاملة في تلك الفترة شهدت المنطقة استقرار اقتصادي واجتماعي كبير وفي سنة (296هـ/915م) انهارت الدولة الرستمية. (نظر: محمد أوجرتني، الفقهاء والسلطة في الجزائر خلال العهد العثماني 1520 –1830م، ط 1، دار الأيام للنشر والتوزيع، 2018، ص ص 60– 61).

[3] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص71

[4] **العزابة:** هو نظام ديني اجتماعي تربوي عبر على مراحل، وهي أعلى سلطة في المكان الذي يوجد فيه العزاب، ويرجع تأسيس نظام العزابة إلى أوائل القرن الخامس هجري (5هـ) على يد الشيخ أبي الله محمد بكر الذي انتقل الى وادي ميزاب ،ومن هنا دخل نظام العزابة إلى منطقة ويتولى الإشراف على مختلف شؤون الحياة الذي يعتبر الهيئة العليا والتشريعية واصدار الخصومات والمشاكل ،كما يأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،ومن هذا يتبين لنا أن القضاء عند الإباضية يعتمد عليه ويتولى النظر في الخصومات والمنازعات، وشروطه أن يكون أديبا ومشمرا في طلب العلم... ، (أنظر: محمد وقاد،

مذهبهم. يتألف مجلس العزابة من اثني عشر عضوًا يُختارون بناءً على العلم والصلاح، دون تدخل خارجي[1] .

لعب مجلس العزابة دورًا حيويًا في حياة الإباضيين، حيث اهتم بتنظيم أمور المذهب والشؤون الاجتماعية. كان للمجلس دور كبير في حل النزاعات وتوثيق العقود، وكان ذلك يتم عبر قاضٍ يعينه شيخ الحلقة. يجتمع القضاة بحضور الناس للحكم على الجناة، وكانت أحكامهم تُنفذ بمساعدة الشواش وهيئة المقدمين [2].

حصل بني ميزاب على صلاحيات تشريعية خاصة من الحكام، حيث كان لهم مجلس قضائي يُعرف بـ "الحلقة"، ويقع مقره في غرداية. الأمين هو المسؤول الأول في جماعته، ويستمد أحكامه وقراراته من مجلس الحلقة، ويستعين بالمقدمين في الأمور القضائية، حيث يعتمدون على اللوائح التي يضعها المجلس الاتحادي الأعلى لقرى وادي ميزاب. تتكون المنطقة قضائيًا من سبع قرى، ولكل قرية نظامها القضائي الخاص الذي قد يختلف عن غيرها[3].

في محكمة غرداية، كانت تُفرض عقوبات على من يخالف القوانين العرفية، مثل معاقبة من يكلم امرأة في الشارع العام، أو يدخن أو يشرب الخمر، بالغرامة والجلد. نظام القضاء هذا يتبع مجلس العزابة، حيث يُعين القاضي من قبل شيخ المجلس ويصدر أحكامًا قابلة للطعن والاستئناف أمام المجلس الأعلى للعزابة.

تُطبق الأحكام والعقوبات على الإباضيين في ديارهم كما تُطبق عليهم في مدينة الجزائر، حيث يتولى أمين الجماعة تنفيذ العقوبات، وفي حال كانت العقوبة كبيرة، يتم إرسال المخالف

جماعة بني ميزاب وتفاعلاتها الاقتصادية والاجتماعية بمدينة الجزائر اواخر العهد العثماني (1112هـ-1246هـ/1700م-1830م)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث، جامعة الجزائر 2، 2009م-2010م، ص60).

[1] أحمد توفيق المدني، هذه هي الجزائر، دار البصائر، الجزائر، 2009م، ص153.

[2] عبد الله بن محمد الشويهد، قانون أسواق مدينة الجزائر (1107 -1117هـ/1695-1705م)، ط 1، تح وتق وتع: نصر الدين سعيدوني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2006م، ص50.

[3] شهرزاد شلبي، مرجع سابق، ص96.

إلى غرداية ليتم عرضه على حلقة المجلس الاتحادي الأعلى للنظر في أمره [1].

4. قضاء الشيوخ والقبائل:

في الأرياف الجزائرية، كانت السلطة القضائية تُدار من قبل جماعات من الأعيان وشيوخ القبائل الذين تمتعوا بمكانة مرموقة واحترام كبير داخل مجتمعاتهم. هؤلاء الأعيان، الذين يتألفون من مجلس يُعرف بالجماعة، كانوا بمثابة البرلمان والمحكمة، حيث أصدروا القوانين وأشرفوا على تنفيذها، وألزموا الجميع بقراراتهم. [2]

ومجلس الجماعة كان يتشكل عادة من كبار السن في الدشرة أو العرش، وكان دوره الأساسي هو حل النزاعات والخصومات بين أفراد المجتمع، مستندين في ذلك إلى مواثيق مستمدة من الشريعة الإسلامية، تضمنت قضايا مثل الزواج، الطلاق، الإرث، والجرائم.

إلى جانب الجماعة، كان شيوخ القبائل يلعبون دورًا مهمًا في إدارة الأمور القضائية. هؤلاء الشيوخ، الذين استمدوا شرعيتهم من حكمتهم وتعقلهم وسلوكهم الحسن، كانوا يمثلون الأعيان في القبيلة ويتمتعون باستقلالية عن السلطة المركزية. كان لهم الحق في إصدار الأحكام، وتحصيل الغرامات التي كانت تشكل مصدرًا رئيسيًا للدخل. الشيوخ كانوا يستقبلون القضايا في الأسواق الأسبوعية وفي منازلهم، إلا أن بعضهم كان يُعاب عليهم عدم التزامهم الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في بعض الأحيان[3].

هذا النظام القضائي الذي جمع بين سلطة الجماعة وشيوخ القبائل، كان يهدف إلى الحفاظ على الأمن والاستقرار داخل الأرياف، وضمان احترام القوانين والعادات المتفق عليها بين أفراد المجتمع، رغم التحديات والانتقادات التي واجهها أحيانًا[4].

---

[1] محمد وقاد، مرجع السابق، ص 64.

[2] ناصر الدين سعيدوني، الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لولايات المغرب العثمانية (الجزائر، تونس، المغرب) من القرن 16 الى القرن 19، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، ع 31، جامعة الكويت، 2010، ص 83، ص 119

[3] علي خنوف، السلطة في الأرياف، الشمالية لبايلك الشرق الجزائري– نهاية العهد العثماني وبداية الفرنسي، الابيار، الجزائر، 1998، ص 11

[4] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص 123

خلاصة الفصل:

تميز القضاء في الجزائر بوجود مؤسسات قضائية تقوم بفصل القضايا والخلافات والنزاعات العالقة، مع وجود ازدواجية مذهبية حنفية ومالكية ولكل مذهب محكمته الخاصة ورغم الاختلاف هناك محكمتين والداي هو المسؤول الأول عن الشؤون القضائية أما مع تطبيق الأحكام القضائية الصادرة من قبل القاضي تكون أمام الملأ، بالإضافة إلى وجود قضاء في الأرياف يختلف في تشكيلاته وهيئاته عن القضاء في المدينة ولا ننسى أيضا وجود محاكم خاصة بأهل الذمة وهم اليهود والمسيحيون، الذين كان قناصلهم يتدخلون في مجريات المحاكمة وإصدار الأحكام، وقد حصلوا على هذا الامتياز بموجب معاهدات الصلح التي كانت تبرمها الجزائر وعدد من الدول الأوروبية في تلك الفترة والتي كانت تحرص على مصالح رعاياها في الجزائر .

الفصل الثالث: علاقة السلطة بالقضاء

تمهيد:

كانت علاقة القضاء بالسلطة في إيالة الجزائر خلال العهد العثماني (1516–1830)، معقدة ومتداخلة. لعب القضاء دورًا حيويًا في تنفيذ الشريعة الإسلامية وحفظ النظام العام، وكان جزءًا من الهيكل الإداري للدولة. القضاة، الذين تم تعيينهم من قبل السلطة العثمانية، كانوا يعملون في إطار الشريعة ويخضعون لمراقبة مباشرة من قبل الحكام العثمانيين، مما جعل القضاء جزءًا لا يتجزأ من نظام الحكم.

رغم استقلالية القضاة من حيث تطبيق الشريعة، إلا أن ارتباطهم بالسلطة كان واضحًا، حيث كانت السلطة العثمانية تعتمد عليهم في تعزيز شرعيتها وضمان استقرار الحكم. كان حكام الجزائر (البايات) يستخدمون القضاء كأداة للحفاظ على النظام والسيطرة على المجتمع. في المقابل، كان القضاة يعتمدون على السلطة في الحصول على دعمهم المادي والمعنوي، مما خلق توازنًا دقيقًا بين الحاجة إلى الحفاظ على استقلالية القضاء من جهة، والحاجة إلى البقاء في إطار السلطة من جهة أخرى.

مع مرور الوقت، تطورت علاقة القضاء بالسلطة إلى علاقة تبادلية ومعقدة. كانت هناك حالات تأثر فيها القضاة بالضغوط السياسية، مما أثر على قراراتهم ونزاهتهم. في بعض الأحيان، استُخدم القضاء لتصفية الحسابات السياسية أو تعزيز مصالح السلطة، مما قلل من ثقة الشعب في العدالة. ومع ذلك، بقي القضاء مؤسسة محورية في المجتمع الجزائري، يلعب دورًا هامًا في حفظ التوازن بين مختلف القوى الاجتماعية والسياسية، بالرغم من التحديات والضغوط التي واجهها.

المبحث الأول: العائلات التي مارست القضاء

خلال فترة الحكم العثماني في الجزائر، كانت السلطة القضائية تُمارس عبر نظام معقد يشمل قضاة معينين من قبل السلطة العثمانية، بالإضافة إلى وجود عائلات محلية تولت القضاء. هذه العائلات كانت تحظى بقدر كبير من الاحترام والثقة من قِبل المجتمع المحلي، مما جعلها تمثل صلة وصل بين السلطات العثمانية والمجتمع الجزائري. هذا النظام كان يعكس توازنًا بين النفوذ العثماني والتقاليد المحلية، حيث استمر القضاء في أداء دوره المركزي في تنظيم الحياة اليومية، حيث برزت عائلات تخصصت في هذا المجال [1]، وقد اكتسب أفرادها احترام الناس والحكام ومن بين العائلات التي تولت منصب القضاء :

الملاحظ أن مناصب القضاء والإفتاء في الجزائر خلال العهد العثماني، كثيرا ما انحصرت في عائلات معينة، فكان يتعاقب عليها الآباء والأبناء والأحفاد والإخوة، حيث برزت عائلات تخصصت في هذا المجال وأنجبت لنا العديد من أهل القضاء والإفتاء الذين ذاع صيتهم في تلك الفترة، كعائلة ابن باديس التي استحوذت على المناصب العلمية ببلد قسنطينة آنذاك، فيذكر الفكون أنهم "خلف سلف صالحين علماء حازوا قصب السبق في الدراية والمعرفة والولاية، وناهيك بهم من دار صلاح وعلم وعمل... ويقال لا تجتمع فيهم أربعون كلهم صاحب منصب، حازوا المناصب الشرعية ببلدهم والمخزنية[2]، وبنفس الحاضرة برزت عائلات أخرى توارثت المناصب الشرعية، كعائلة ابن المسبح وعائلة ابن حسين الغربي، أما في مدينة الجزائر فبرزت عائلة قدورة التي عادت إليها المناصب الشرعية، فتولت الإفتاء على سحب المالكي بالجامع الأعظم لمدة تزيد على القرن من الزمن وعائلة ابن العنابي التي قدمت من القبول واستقرت بعض الوقت بعنابة، ومنها انتقلت إلى مدينة الجزائر، حيث استطاعت أن تتولى

---

[1] محمد بوشنافي، القضاء والقضاة في الجزائر خلال العهد العثماني (10-13 هـ/ 16-19 م)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2007-2008، ص 334.

[2] الفكون، عبد الكريم، منشور الهداية في كشف حال من ادعى العلم والولاية، تح وتق: سعد الدين أبو القاسم، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1987، ص 57

كثيرا الوظائف الدينية كالقضاء والإفتاء[1].

ومن الأسر التي توارث القضاء نجد:

1. أسرة وادفل:

وهي واحدة من العائلات البارزة التي اشتهرت في الجزائر خلال فترة الحكم العثماني، التي مارست القضاء بتلمسان و استقر بعض أفرادها في الشرق الجزائري ، حيث استطاعوا أن يتقلدوا عدة وظائف دينية من بينها أئمة و عدول و قضاة [2]، عُرفت هذه الأسرة بنفوذها الكبير ومكانتها الاجتماعية العالية، حيث تولى أفرادها مناصب قضائية مهمة في مناطق متعددة.

كانت أسرة وادفل تتميز بعلاقتها الوثيقة مع المجتمع المحلي، وهو ما منحها القدرة على التأثير في القرارات القضائية وإدارة شؤون الحياة اليومية. هذا الدور الفعال في القضاء جعل من أسرة وادفل جزءًا أساسيًا من النسيج الاجتماعي والسياسي في الجزائر خلال تلك الحقبة، مما ساعد على تعزيز مكانتها واستمرار تأثيرها على مدار السنوات. وهي من بين الأسر

2. عائلة العلمي:

أسرة العلمي هي إحدى العائلات الجزائرية العريقة في قسنطينة التي لعبت دورًا هامًا في الحياة الاجتماعية والسياسية خلال فترة الحكم العثماني، والتي عرفت بحضورها المستمر على مدى سبعين عاما في سجلات المحكمة (1202-1273هـ / 1787-1857 م) كما أنها سجلت حضور كثيفو قوي في مدة زمنية معتبرة.

من أبرز الأمثلة على أفراد أسرة العلمي الذين لعبوا دورًا مهمًا في الجزائر خلال فترة الحكم العثماني[3]:

---

[1] أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج 1، ط خ، دار البصائر، الجزائر، 2007، ص 198

[2] آمنة بوشارب، منى فرج الله، مرجع سابق، ص97.

[3] محمد بوشنافي، القضاء...، مرجع سابق، ص 163

- **الشيخ محمد بن عبد الرحمن العلمي:** كان قاضيًا ومفتيًا في الجزائر العاصمة، واعتُبر من أبرز العلماء في زمانه. لعب دورًا كبيرًا في تفسير الأحكام الشرعية وإدارة الشؤون القضائية.
- **الشيخ سيدي أحمد العلمي:** من علماء الدين البارزين الذين تولوا التدريس والقضاء في منطقة قسنطينة. كان له تأثير كبير في نشر التعليم الديني والتوجيه الروحي في منطقته.
- **الشيخ عبد القادر العلمي:** قاضٍ وعالم ديني من تلمسان، اشتهر بمعرفته الواسعة في الفقه المالكي، وكان له دور فعال في حل النزاعات وتطبيق الشريعة الإسلامية بين السكان المحليين.

ومن العائلات الأخرى التي تولت القضاء في الجزائر خلال الفترة العثمانية نجد:

- **عائلة آل البوني:** التي اعتمدت عليها السلطة المركزية العثمانية في أكثر من أزمة، فلقد تقلدت مناصب هامة في الدولة.
- **عائلة باش تارزي:** تولى عدد أفرادها منصب القاضي المنفي بقسنطينة.
- **عائلة المسبح:** فقد تعاقب أبنائها على تولي هذه الوظائف الرسمية والملاحظ أنها استمرت إلى ما بعد الاحتلال الفرنسي، فقد ساهمت كثيرا في مد المدينة بقضاة وعدول، حيث وردت عدة أسماء عن هذه العائلة في تسجيل الأوقاف لصالح باي. [1]
- **عائلة بن عزوز:** بقسنطينة إذ نلاحظ ثلاثة عدول من هذه العائلة في نفس الوقت. [2]

و برزت في طائفة اليهود أيضا أربع عائلات توارثت القضاء هي[3]:

- **عائلة معطى.**

---

[1] آمنة بوشارب، منى فرج الله، مرجع سابق، ص 97.

[2] نفسه، ص 98.

[3] نجوى طوبال، طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر (1830-1700م) من خلال سجلات المحاكم الشرعية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 2004-2005م، ص 157.

- **عائلة دابيد.**
- **عائلة بن فريحة.**
- **عائلة بلخير.**

ويقدم لنا الجدول التالي نماذجا من عائلات توارث أفرادها مناصب القضاء والإفتاء بالجزائر خلال العهد العثماني:

الجدول (1) العائلات التي توارث القضاء بالجزائر خلا العهد العثماني.

اسم العائلة	الحاضرة	اسم أفرادها	الوظيفة
ابن المسبح	قسنطينة	– أبو محمد عبد اللطيف المسبح القسنطيني. – أبو العباس أحمد المسبح. – أبو محمد بركات المسبح. – أبو محمد عبد الله المسيح. – محمد المسيح.	– الإفتاء – الإفتاء – الإفتاء – القضاء – القضاء
قدورة	الجزائر	– أبو عثمان سعيد بن إبراهيم قدورة. – سعيد بن أحمد قدورة.	الإفتاء الإفتاء
العطار		– أبو الفضل قاسم العطار. – أبو عبد الله محمد العطار. – أبو عبد الله بن العطار. – أحمد العطار.	– القضاء – القضاء – الإفتاء – الإفتاء
بن العنابي	الجزائر	– حسين بن العنابي. – محمد بن محمود بن العنابي	–الإفتاء. – الإفتاء
الفكون	قسنطينة	– قاسم الفكون. – يحي الفكون. – أبو الفضل بن يحي الفكون	القضاء

ابن باديس	قسنطينة	– أحمد بن باديس	القضاء
الغربي	قسنطينة	– أبو العباس أحمد الغربي. – أبو راشد عمار الغربي	الإفتاء والقضاء القضاء

ومن القضاة التي مارسوا مهنة القضاء في الجزائر خلال العهد العثماني ما يلي:

1. **مصطفى باش التارزي** (980هـ-1572م:)

مصطفى بن عبد الرحمان باش تارزي ،فاضل وحافظ من أكابر فقهاء المذهب الحنفي ، نشأ بقسنطينة وولي الفتوى بها ثم القضاء وثم الخطابة بجوامع سوق الغزل فالقصبة ،له مجموعة مؤلفات منها " المقال في جواز الانتقال " ورسالة في الوقف على المذهب الحنفي[1].

2. **قاسم الفكون (965 هـ -1558 م:)**

قاسم بن يحي بن محمد الفكون المفسر والفقيه المالكي القاضي ،ولد بقسنطينة وبها نشأ وتعلم وأتم دراسة بتونس وولى الإمامة بها ،ولكنه عاد إلى قسنطينة فولي قضاءها إلى أن توفي سنة 1558م[2].

3. **عبد القادر الراشدي (1194هـ - 1780م):**

هو فقيه وقاضي مالكي أصله من الرواشد، تولى القضاء والفتوة بقسنطينة مرارا و كان يميل إلى الاجتهاد مما سبب له متاعب كثيرة وأخرج من القضاء بسبب ذلك واشتغل بعدها في التصنيف[3]، ومن مؤلفاته : " حاشية على شرح السيد للمواقف العضدية، رسالة في تحريم شرب الدخان، كتاب في مباحث الاجتهاد. [4]

---

[1] عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ط 02، بيروت، لبنان، 1980م.

[2] صالح بوبشيش، مرجع سابق، ص149.

[3] صالح بوبشيش، مرجع سابق، ص 151

[4] محمد بن ميمون الجزائري: التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تح وتق محمد بن عبد الكريم، ط 2، الشركة الوطنية للنشر التوزيع، الجزائر 1981م، ص 20

4. محمد بن ميمون الجزائري (ت 1155هـ/ 1746م):

هو أبو عبد الله محمد بن ميمون الزواوي النجار الجزائري ولد بمدينة الجزائر من عائلة اشتهرت بالعلم، فقد كان جده أبو العباس الزاوي 1479م عالما بالفقه وصاحب المنظومة الجزائرية في توحيد درس بالجزائر وأخذ العلم عن شيوخها كانت له ثقافة واسعة برع في الفقه والفرائض والأدب حتى وصف بالقاضي الأديب ،تولى خطة القضاء في الجزائر لفترة زمنية قاربت العشر سنوات على عهد الداي محمد بكداش 1118- 1122هـ/1707-1710م وشغل بعدها لفترة قصيرة خطة المواريث زمن الداي إبراهيم باشا ،تم اعتزل منها وتفرغ للتأليف ،إلى أن توفيا [1].

5. الطاهر بن حواء (1205هـ-1791م):

هو الطاهر محمد بن عبد القادر المعروف بابن حواء كان قاض من كبار العلماء ولى القضاء بمعسكر في أيام الباي محمد بن عثمان وقتل في حصار وهران. [2]

6. فتح الله (1809 م):

هو الشيخ العالم فتح الله ولد بشام ثم انتقل إلى قسنطينة تولى خطابة بمسجد سيدي الكتاني والتدريس بمدرسة جامع سوق الغزل بقسنطينة ثم الإفتاء والقضاء على المذهب الحنفي [3].و قتل في حدود سنة 1809م.

7. أبو راس الناصري (ت 1823):

هو محمد أبو راس بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن أحمد بن الناصر ابن علي بن عبد العظيم بن معروف بن عبد الله بن عبد الجليل ،ولد في معسكر ،أخذ القرآن واحكامه عن الشيوخ ،تقلد القضاء بنواحي غريس (معسكر)مدة سنتين ،ثم ارتاح من متاعب القضاء بعد

[1] صالح بويشيش، مرجع سابق، ص150.

[2] محمد العياشي، علاقة رجال الأوقاف بمحيطهم في الجزائر خلال العهد العثماني، مجلة الحضارة الإسلامية، ع 20-21، جامعة وهران، 2014، ص 253.

[3] محمد العياشي، مرجع سابق، ص253.

عزله وتفرغ لعملية التأليف[1].

المبحث الثاني: تأثير السلطة على القضاء

اتسمت العلاقة بين القضاة والطبقة الحاكمة بنوع من الود والمجاملة المتبادلة بين الطرفين، ويتضح ذلك من خلال تواجد قضاة المحاكم الشرعية في مقدمة من يتولى تقديم فروض الولاء والطاعة للباشا حين توليه لمنصبه الجديد، كما يقوم القضاة إلى جانب الآغا ووكيل بيت المال ووكيل الخرج وكافة المفتيين وأعيان البلاد بإلباس الباشا الجديد ومبايعته بيعة عامة[2].

وكان خلال المناسبات يقوم الباشا باستدعاء الفقهاء والقضاة وأهل البلد من الخاص والعام. ومثال عن ذلك ما قام به الباشا مصطفى في ختان ولديه ، حينها صنع مهرجان كبير لهما لم يصنع مثله من قبل، ويعمل الباشا على توزيع الاموال على كل الحضور بما فيهم القضاة و استمر الحفل لمدة سبعة أيام و كان في اليوم السابع توزع على الحضور عشرة محبوب لكل واحد و وزع على أهل المدارس والزوايا كذلك.[3]

وكذلك يستدعي الباشا قضاة المحاكم الشرعية لحضور بعض المناسبات الخاصة التي تتعلق بتنظيم شؤون الإيالة أو البايلك.

ومثال ذلك ما قام به الحاج أحمد باي قسنطينة أنه قام باستدعاء رؤساء كل قبائل البايلك واجتمع بهم بالجامع الكبير بقسنطينة، بحضور شيخ الإسلام كونه يعتبر أعلى قاضي في البايلك يأخذون برأيه لحضور تعيين الشيوخ وتوليتهم على قبائله ، حيث عاهدوه على استمرارهم في إخلاصهم له والمحافظة على الأمن والاستقرار داخل ربوع البايلك ،وقيامهم

---

[1] تقي الدين بوكعبر، الفقه والقضاء المالكي في الجزائر خلال العهد العثماني قراءة في مخطوطة للشيخ أبي راس الناصري المعسكري، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، ع 05، جامعة أحمد بن بلة وهران، 2016، ص 243

[2] أحمد الشريف الزهار، مذكرات الشريف الزهار نقيب أشراف الجزائر (1754-1830)، تح: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر التوزيع، الجزائر، 1954، ص142.

[3] نفسه، ص ص 82،83.

بشكر الباي على حسن الضيافة التي خصهم بها والهدايا التي منحها لهم[1]

وبالرغم من اتسام العلاقة بالود بين الطبقة الحاكمة والقضاة إلى أنها توترت العلاقة بين الطرفين وأصبحت بينهم منافسات، وخاصة في حالة خروج الباشا ورجال الإدارة على مقتضيات وظائفهم وتعديهم وظلمهم للناس.

ففي هذه الحالة يقف القضاة لهم بالمرصاد، ويتحملون الضغوطات التي يتعرضون لها من قبل الباشوات في محاولات منهم لاسترجاع ممتلكات عقارية محبسة[2].

ومن جهة أخرى كان القضاة يعزلون من مناصبهم لأتفه الأسباب، مثلما حدث مع القاضي ابن مالك عندما سأله الباشا عن أحوال صهره "علي خوجة" بعدما تعرض للضرب من طرف رجال الباشا، فرد عليهم قائلا: لم أطلع على أمره.

لهذا قام الباشا بطرده وإخراجه من أجل صهره ، ولما علم الباشا بأن الشخص الذي طرده يعتبر قاضي الإسلام وبفعله هذا حاول التفرقة بينه وبين أولاده وبين طلبته لهذا فأمر بإرجاعه إلى البلد[3].

المبحث الثالث: الحالة الاجتماعية للقضاة:

خلال العهد العثماني في الجزائر (1516-1830)، تمتع القضاة بمكانة اجتماعية مرموقة نظراً لدورهم المحوري في تطبيق الشريعة الإسلامية وحل النزاعات بين أفراد المجتمع. كان القضاة يُعتبرون جزءًا من النخبة المثقفة، حيث كانوا يحظون بتقدير واسع من مختلف فئات المجتمع، بدءًا من الطبقة الحاكمة إلى عامة الناس. كانت حالتهم الاجتماعية تعكس الاحترام الذي يكنه المجتمع لهم، نظراً لمستواهم التعليمي العالي وتخصصهم في العلوم الشرعية.

1. الحياة الثقافية للقضاة:

[1] صالح فركوس، الحاج أحمد باي قسنطينة .....، مرجع سابق، ص29.

[2] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص169.

[3] أحمد الشريف الزهار، مصدر سابق، ص82.

كان القضاة في الدولة العثمانية يخضعون لطريق دراسي صعب وطويل للوصول إلى مناصبهم، ومن يريد الحصول على مرتبة قاض لابد أن يجتاز عدة مراحل دراسية مختلفة لكي يتوج من خلالها بإجازة تدل بانه على علم تام بأي مؤلفات يكون قد درسها من الأساتذة المختصين والعكس صحيح بالنسبة للقضاة في مدينة الجزائر الذين لم يكن يشترط عليهم أن يجتازوا كل تلك الم ارحل المذكورة سابقا.

وبالنسبة لقضاة المحاكم الجنائية الذين أصبحوا قضاة لكونهم هم الحكام السياسيين والاداريين وهم المسؤولون عن ضمان حفظ حقوق وأموال وأعراض أفراد رعيتهم، فهم بذلك أعلى قاضي فيما يمتد إليهم حكمهم من أقطار ، و لم يعرف عن هؤلاء الحكام أنهم كانوا من طبقه أو من حفاظ كتاب الله والسنة إلا البعض منهم كانوا ملتزمون بأحكام الشريعة الإسلامية، والسبب من وراء معرفتهم المحدودة بكتاب الله يرجع الى تكوينهم العسكري كونهم في البدايات من حياتهم كانوا مجندين في صفوف الإنكشارية قبل أن يصبحوا قضاة.[1]

ويذكر الزهار عن الحكام الذين مشوا على أحكام الشريعة الإسلامية "الداي حسين" آخر دايات الجزائر والذي كان رجلا عاقلا، متدينا، محبا للعلماء والاشراف والصالحين.[2]

أما قضاة المحاكم الشرعية في الجزائر فكانوا شديدين التعلق بالدين الاسلامي وكانوا على دراية بكتاب الله وسنة رسولهم، وممن تتوفر الشروط الفقهية من العلم و الاجتهاد والقياس لكي يتولوا منصب القضاء[3].

ومن بين هؤلاء القضاة من جلس لتعليم وإلقاء الدروس وإفادة الناس والطلبة كالقاضي" **أرزيو أحمد طاهر البطيوي**" الذي كان يدرس بمدينة وهران الفقه والحديث وأصول الشريعة بالإضافة إلى الرياضيات والجغرافيا والتاريخ[4].

---

[1] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص 179.

[2] أحمد الشريف الزهار، مصدر سابق، ص141.

[3] ويليام سبنسر، مصدر سابق، ص127.

[4] صالح فركوس، المختصر في تاريخ الجزائر ...، مرجع سابق، ص154.

وقاضي تلمسان "**سعيد بن محمد العقباني التلمساني**" كانت لديه العديد من المؤلفات العلمية، وكان خطيب فقد وضع شرحا خصصه للإرث ونحوه، وقسم الكتاب إلى أبواب تناول فيها الولاء والإقرار والوصايا والمناسخة..... الخ

كما شرح الألفاظ لغة واصطلاحا وذكر الأحكام وطرق التوصل إلى حل التركات[1]. اضافة إلى قضاة خلفوا الكثير من الكتابات والتي لا تزال موجودة إلى حد اليوم بين مطبوع ومخطوط يستفاد منها الجميع ومن أهمهم القاضي المالكي "**ابن مالك**" الذي يعتبر من قضاة الجزائر في العهد العثماني، كان يشتغل بالسياسة والأدب والدين هاجر إلى تونس وتقدم إلى الباي هناك ليمنحه الصلات، فمدح الباي ومدح تونس في عهده.

وأيضا نجد من القضاة الذين اجتهدوا وكتبوا أكثر من غيرهم من الكتاب الجزائريين نذكر " أبوراس الناصري" الذي اجتهد في تأليف كل فرع من العلوم المعروفة في وقته والتي كان أغلبها في التاريخ والأنساب[2].

كان موظفي القضاء في الجزائر خلال العهد العثماني يتقاضون أجرة شهرية، رغم أنها لم تكن محددة، ولكن الأكيد أنها كانت غير كافية لسد حاجاتهم المعيشية. فالمصادر التي تحدد لنا قيمة أجر القاضي أو المفتي تبقى نادرة، ومنها على سبيل المثال التقرير الفرنسي حول أوضاع الإيالة لعام 1695، فيذكر أن القاضي لم يكن يتقاضى أجرا محددا ماعدا نصبيه من الرسوم، في حين أن المفتي المالكي حسب نفس المصدر – كان يتقاضى أجرا سنويا قدره ألف وثلاثمائة ايكو.[3]

في حين يشير دفتر التشريفات إلى أن المفتي الحنفي كان يتقاضى كل شهر نصيبا من الضرائب التي يدفعها اليهود والمقدر بثمانين صائمة – أي الأجرة المغلقة، أما المفتي والقاضي المالكيين فكانا يتلقيان شهريا من الضرائب مبلغا قدره خمسين صائمة لكل واحد

---

[1] أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي ...، مرجع سابق، ص86.

[2] نفسه، ص 264.

[3] محمد بوشنافي، القضاء....، مرجع سابق، ص 143

منهما.

وإلى جانب ذلك كان القاضي، سواء الحنفي أو المالكي ينال نصيبا من المداخيل الرسمية، فيتلقى موزونة واحدة (أي 0.50 فرنكا) على كل عقد يقوم بتسجيله، وينال 10% من مجموع الميراث المقسم من الورثة أي الفريضة، رغم أن الورثة كانوا يفضلون في كثير من الأحيان إبقاء الإرث مشتركا بينهم لما يحرم القاضي من الحصول على نصيبه المحدد من الإرث[1].

أما الموثقون الاثني عشرة المكلفين بكتابة العقود فيتلقون أجرة لا تتعدى سكة جزائرية واحد لكل واحد منهم، ولكن نصيب كل من القاضي والموثق من كتابة العقود قد يزيد إذا كانت العقود المحررة تتعلق ببيع العقارات كالأراضي والدكاكين والبيوت لأن ذلك يستدعي إجراءات معقدة ومنها التحقق والتحري من وثائق الملكية[2]..

وكان هؤلاء الموظفون يتلقون إلى جانب أجرياتهم أجورا عينية على شكل هدايا وهبات خاصة خلال الاحتفالات الدينية كشهر رمضان والعيدين، فكان الداي يرسل إلى موظفي المساجد ومنهم أهل القضاء مؤونة غذائية تشمل عددا من رؤوس الماشية وكمية من الحبوب والزيت لتقسم بينهم، فقد ورد في دفتر التشريفات أن المفتي – دون ذكر مذهبه كان يتلقى في عام 1757 أربعة أحمال جمل من مواد تموينية متنوعة، كما ورد في إحدى الوثائق أنه لم يكن هناك إلا ثلاثة موظفين يتلقون موادا تموينية من السلطان إنهم: الباشا والمفتي والقاضي[3].

وأمام عدم كفاية الأجور والسعي لزيادة المدخول والثروة، اضطر كثير من المفتيين والقضاة إلى ممارسة التجارة مهملين بذلك دورهم العلمي الذي وضعوه في المرتبة الثانية، فلقد

---

[1] Boyer, Pièrre, Contribution à l'étude de la politique religieuses des turcs dans la régence d'Alger XVI- XIX siècle ». R.O.M.M., nº 1, 1996. p. 121

[2] سعيدوني، ناصر الدين النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792–1830)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص 136

[3] Description abrégée de la ville et état d'Alger, présenté à mon seigneur philippeaux secrétaire d'état l'an 1695. Manuscrit n° 3303/35 à la bibliothèque nationale d'Alger, p 23.

كان المفتي المالكي سعيد قدورة يشترك مع بعض التجار بماله.[1]

وتتفق كثير من المصادر الغربية (كتب الرحالة والقناصلة وغيرها)، وحتى العربية منها على تفشي ظاهرة الرشوة التي كان كثير من القضاة لا يترددون في أخذها من المتخاصمين، من بين الأسباب الرئيسية التي دفعت القضاة إلى أخذ الرشوة، أن هؤلاء كانوا بدورهم يدفعون أموالا باهضة وهدايا قيمة من أجل الحصول على هذا المنصب، وبالتالي تصبح غايتهم من القدوم من اسطنبول إلى الجزائر، جمع ثروة طائلة والعودة من حيث جاؤوا، فكانوا لا يتورعون في قبول الرشوة دون مراعاة للوازع الديني[2].

وما تجدر الإشارة إليه، أن ظاهرة شراء المناصب لم تقتصر على القضاة فحسب، بل امتدت إلى موظفين آخرين كالمحتسب، الأمين الخوجة المزوار وبيت المالجي، أما البايليك فلم يكلف نفسه عناء مراقبة هذه الظاهرة ومحاربتها، فكان ما كان يهمه ملء الخزينة فقط[3].

وقد دفع هذا الوضع صاحب الترجمانة الكبرى" إلى الإشارة أن الحكام الأتراك والقضاة وكل الموظفين وأهل النفود كانوا يأخذون الرشوة ويجورون في أحكامهم ويضيعون حقوق الناس[4].

وإلى جانب ذلك شكل تدني أجور القضاة عاملا آخرا لتلقي الرشوة، فكانت أجورهم غير محددة وضعيفة، مما أثر سلبا على أوضاعهم المعيشية فاضطروا إلى أخذ الرشوة والابتعاد عن أخلاقيات وظيفتهم، كما غضوا الطرف عن كثير من المظاهر المنافية للإسلام، فأصبحوا يراعون في أحكامهم ميولات الحاكم ورغبته وليس نصوص الشرع.

---

[1] نور الدين، عبد القادر، صفحات في تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العهد العثماني، لشر كلية الآداب الجزائرية، مطبعة البعث قسنطينة، 1965، ص 75.

[2] الزحيلي، محمد، تاريخ القضاء في الإسلام، ط 1، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1995، ص 62.

[3] Colombe Marcel, l'Algérie Turque, in initiation à l'Algèrie, Maison neuve, Paris, 1957, pp. 115, 116

[4] الزياني، أبو القاسم، الترجمانة الكبرى في أخبار المعمور برا وبحرا، تح: الفيلالي عبد الكريم، ط 2، دار المعرفة للنشر والتوزيع، الرباط، 1991، ص 142.

ويؤكد ريندو "RENAUDOT" أنه بإمكان أي منهم إلغاء حكم القاضي أو تغييره بمجرد اتصاله بأحد الموظفين السامين، أما الشخص الذي يريد الحصول على حكم لصالحه، وتفادي الدفع مرتين في نفس القضية فما عليه إلا أن يطرح قضيته على الداي مباشرة ليحكم فيها، غير أن ذلك لا يتم إلا بعد إرشاء احد الموظفين السامين ليقوم بالتوصية عليه[1]، وقد دفع هذا الوضع المتردي الذي وصل إليه القضاء في الجزائر العثمانية أن انتشرت بين السكان نكت وأقاويل تتعلق بشرف القاضي ومستواه ومدى مصداقية احكامه[2].

إلا أن ظاهرة أخذ الرشوة لم تشمل كل القضاة، حيث وجد منهم من عرفوا بنزاهتهم وترفعهم مثل هذه الآفات، فحافظوا على شرف المهنة وأبقوا لها نوعا من الهيبة. كما أن الباشا في الجزائر فرض رقابة على القضاة لمنعهم من أخذ الرشاوى ومقابلة المتقاضين خارج إطار المحكمة، فأصبح القاضي ينعزل من الناس ويبقى في بيته حيث لا يخرج منه إلا بإذن من الباشا نفسه[3].

خلاصة الفصل:

على الرغم من الاستقلالية النسبية التي كان يتمتع بها القضاة في ممارسة مهامهم وفق الشريعة، إلا أن العلاقة مع السلطة العثمانية كانت معقدة. القضاة كانوا يعينون من قبل الحكام العثمانيين، مما ربطهم ارتباطاً وثيقاً بالسلطة المركزية التي كانت تستخدمهم كأداة للحفاظ على الاستقرار وتعزيز شرعيتها. هذه العلاقة تسببت في تأثيرات متبادلة حيث كانت الضغوط السياسية أحياناً تؤثر على نزاهة القضاة، مما يخلق توازناً بين استقلاليتهم ومتطلبات السلطة.

فيما يتعلق بالحياة الاجتماعية للقضاة، فقد كانوا يُعتبرون جزءاً من النخبة المثقفة في المجتمع، ويستفيدون من الاحترام والتقدير. ومع ذلك، كانت حياتهم الاجتماعية والمادية

[1] محمد بوشنافي، القضاء...، مرجع سابق، ص 161

[2] Boyer, Pièrre. Op.cit. p. 120

[3] محمد بوشنافي، القضاء....، مرجع سابق، ص ص 163

تتأثر بالضغوط السياسية والاجتماعية. التحديات المرتبطة بالدخل والاستقلالية كانت تؤثر على قدرتهم في أداء مهامهم بفعالية. رغم هذه الضغوط، حافظ القضاة على دورهم المركزي في الحفاظ على النظام القانوني والاجتماعي في إيالة الجزائر، مما يعكس تعقيد العلاقة بين القضاء والسلطة في ذلك العصر.

الفصل الرابع: تأثير النظام القضائي على الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي

تمهيد:

لعب النظام القضائي في الجزائر خلال العهد العثماني (1516–1830) دورًا بارزًا في تشكيل ملامح الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي للبلاد. بوصفه الأداة الرئيسية لتطبيق الشريعة الإسلامية، لم يكن القضاء مجرد مؤسسة قانونية، بل كان أيضًا محورًا للتفاعل بين مختلف الفئات الاجتماعية، وجسراً لتمرير القيم والمفاهيم الثقافية التي حكمت المجتمع الجزائري لقرون. من خلال تداخله مع السلطة الحاكمة، ساهم القضاء في ترسيخ النظام السياسي وضمان استقراره، لكنه أيضًا عكس طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم. وعلى الصعيد الثقافي، ساعد النظام القضائي في الحفاظ على الهوية الإسلامية للجزائر، في الوقت الذي كان فيه المجتمع الجزائري يواجه تحديات خارجية وداخلية. بهذا، يمكن القول إن النظام القضائي لم يكن مجرد أداة لضبط القانون، بل كان له تأثير عميق ومتعدد الأوجه على الحياة اليومية في الجزائر خلال تلك الفترة.

المبحث الأول: التنوع القضائي المذهبي.

تميز القضاء بالازدواجية في الجزائر خلال العهد العثماني إذ يتضح لنا وجود ثنائية في الهياكل والأحكام القضائية[1]، فكما هو معلوم أن مؤسسة القضاء في الجزائر قد استمدت تعاليمها من الشريعة الإسلامية وفقا للمذهب المالكي، وذلك منذ الفتح الإسلامي وإلى غاية دخول العثمانيين إلى الجزائر وإلحاقها رسميا بالخلافة العثمانية سنة 1519م[2].

غير أن العثمانيين استقدموا معهم المذهب الحنفي، الذي كانوا قد اتخذوه مذهبا رسميا للدولة العثمانية، فأصبح بذلك مذهبهم يحمل صفة مذهب السلطة الرسمية في إمالة الجزائر ؛ له قضائه ومفتوه في كل الأجهزة القضائية، هذا ما انعكس على واقع مؤسسة القضاء التي

[1] سعيدوني، ناصر الدين، وبوعبدلي، الشيخ المهدي، الجزائر في التاريخ العهد العثماني، المؤسسة الوطنية الكتاب، الجزائر، 1984، ص 22.

[2] عبيد، مصطفى، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، مجلة عصور الجديدة، ع 11–12مختبر تاريخ الجزائر، جامعة وهران 1، 2013–2014، ص 214

أصبحت تتميز بالازدواجية والثنائية بين المالكية والحنفية طيلة فترة التواجد العثماني بالجزائر.[1]

في هذا السياق عمل العثمانيون على الجمع بين ممثلي المذهبين ضمن الهيئة العلمية للمجلس القضائي العلمية التي ضمت إلى جانب المفتي الحنفي الذي تولى مهمة الإشراف وتسيير جلسات المجلس، كلا من المفتي المالكي والقاضيان الحنفي والمالكي، وضابط الانكشارية برتبة باش آيا باشي؛ ممثلا عن الباشا لأجل فرض الأمن والانضباط داخل المجلس، هذا فضلا على جماعة من الموثقين التي تختم بتوثيق كل ما يجري في المجلس.[2]

إن دل هذا على شيء، إنما يدل على دعم حضور المذهب المالكي إلى جانب المذهب الحنفي في القضاء والفتوى بالجزائر خلال العهد العثماني[3]، خصوصا ونحن نعلم أن المجلس العلمي كان بمثابة الهيئة التشريعية المؤسسة الأوقاف، إذ ورد ذكره في أحد العقود المؤرخة سنة 1657م، باسم مجلس الشرع العزيز.[4]

وللإشارة فإن المجلس العلمي كان يعقد اجتماعه يوم الخميس من كل أسبوع للفصل في القضايا التي ترفع إليه، حيث تتعقب فيه أحكام القضاة، ويسمع فيه إلى المتظلمين من الحكام والولاة، وغيرهم من رجال السلطة ليكون بذلك أشبه بديوان المظالم[5].

وفي سياق الحديث عن المجلس العلمي، تجدر بنا الإشارة إلى قضية مهمة تعكس العلاقة الحميدة والاحترام المتبادل بين ممثلي الهيئة الدينية بشقيها الحنفي والمالكي داخل المجلس مع احتفاظ كلا من الفقيهين بنفس الألقاب الشرفية التي كانت تقيد في سجل هيئة الإفتاء للتعريف بهما، فعلى الرغم من أسبقية المفتي الحنفي في الترتيب، وتقاضيه أجرا يفوق

---

[1] محمد بوشنافي، علماء المذهب الحنفي في الجزائر خلال العهد العثماني (10-13هـ /16 - 19م)، مجلة عصور الجديدة، ع 16-17، مختبر تاريخ الجزائر، جامعة وهران، 2014-2015، ص 221

[2] نفسه، ص 225

[3] صالح بوبشيش، مرجع سابق، ص143.

[4] الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة، 38، الوثيقة (18-19).

[5] الجيلالي، عبد الرحمن بن محمد، تاريخ المدن الثلاث: الجزائر، المدية، مليانة في موسمها الألفي (360-1370 هـ/ 970-1971 ك)، ط 1، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص511.

أجر نظيره المالكي، وتدخل حكام الأتراك في كثير من الأحيان لصالح للفتي الحنفي[1]، إلا أن عبارات التبجيل والتقدير كانت تذكر لكليهما في حل عقود المرافعات؛ إذ نقرأ عن ذلك ضمن سجلات المحاكم الشرعية ما نصه: ... المجلس العلمي المنعقد بالجامع الأعظم عمره الله بذكره، حضره الشيخان الفقيهان العالمان العاملان الإمامان الهمامان المدرسان المحدثان الواعظان الخطيبان السيدان الفقير الله سبحانه مصطفى بن عبد الله (مفتي الحنفية)، لطف الله به يمنه، والفقير إليه سبحانه أحمد بن عثمان (مفتي المالكية)، لطف الله به يمنه، أمين أبقى الله وجودهما للأنام .... والشيخ العالم الإمام العلامة الهمام فخر القضاة ومعدن الفضل والميزات أبو عبد الله السيد محمد قاضي الحنفية ..... والشيخ الفقيه العالم البنية الخبير النزيه الصدر الوجيه الطاهر بن محمد قاضي المالكية[2].

إن وجود قاضيين ومفتيين من مذهبين مختلفين للمحكم في وقت واحد، يعكس لنا بكل وضوح واقع التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية في مجال القضاء، وهو ما جعل النظام القضائي في الجزائر خلال العهد العثماني، ينصف بثنائية وازدواجية الهياكل والأحكام القضائية، فإذا كان الأمر يتعلق بالأتراك والكراغلة وبعض الحضر، استمد القضاء أحكامه من المذهب الحنفي، أما إذا كانت القضايا تخص الطوائف الأخرى من سكان الجزائر الأصليين، فإن القضاء يستمد أحكامه من المذهب المالكي[3].

وزيادة على مؤسسة المجلس العلمي، التي كثيرا ما اهتمت بإصدار الحكم الشرعي في المعاملات المختلفة التي تخص الأملاك الوقفية بسلطة مزدوجة بين الحنفية والمالكية فقد تواجدت بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني محكمتان شرعيتان الأولى للمالكية وهي موجودة وسط المدينة بالقرب من المركز الاقتصادي، والثانية للحنفية مقرها عمال محكمة المالكية

[1] أبو القسام سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي..، مرجع سابق، ص 449

[2] موسم عبد الحفيظ، واقع القضاء بين المالكية والاحناف في الجزائر خلال العهد العثماني، مجلة المحترف لعلوم الرياضة والعلوم الإنسانية والاجتماعية، مج 09، ع 1، جامعة الجلفة، 2022 ص 25

[3] سعيدوني، ناصر الدين، وبوعبدلي، الشيخ المهدي، مرجع سابق، ص 22.

وتحديدا في الرحبة القديمة.

كما تميزت المدن الكبرى على غرار مدينة قسنطينة والمدية ووهران .... بوجود محكمتين شرعيتين؛ إحداهما للحنفية يتولى القضاء فيها القاضي الذي يعمل بأحكام المذهب الحنفي، والأخرى مالكية يعمل فيها القاضي طبقا التعاليم المذهب المالكي[1]، ولم يخول لهذه المحاكم النظر في القضايا السياسية والجنائية فحسب، بل كانت تتولى الفصل في القضايا المدنية أيضاء كالبيع والشراء والإتجار والرهن والزواج والطلاق والمواريث[2].

وللإشارة فإن هذه المحاكم كانت تتولى النظر في القضايا التي تعرض عليها يومها ما عدا يوم الجمعة، كما أن إجراءات المحاكمة كانت تتم باللغتين العربية والتركية، وذلك اعتباراً للطريقة المتبعة والحاضرين[3]، وكان قاضي الحنفية يمضي الرسوم والأحكام بالمداد الأسود، بينما تمضيهما قاضي المالكية بالمداد الأحمر، وذلك لأجل التمييز في أول نظرة بين ما صدر عن المحكمة الحنفية وما صدر عن المحكمة للمالكية[4].

هذا ما يدل على أن الجزائر قد احتوت خلال مرحلة الحكم العثماني على محاكم خاصة بالمسلمين الذين ينتمون إلى المذهب الحنفي، ومحاكم أخرى خاصة بالمسلمين المنتمين إلى المذهب المالكي وأكثر من ذلك فقد تركت لأفراد المجتمع الجزائري حرية التقاضي بحسب المذهب الذي يختارونه، دون تدخل السلطة الحاكمة في ذلك، وهو ما جعلنا نقر بواقع التعايش المذهبي بين الأحناف والمالكية في مجال القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني[5].

ونتيجة الحرية تقاضي أفراد المجتمع الجزائري أمام المحاكم التي يريدونها خلال العهد

---

[1] بغدادي، مولاي ملياني، المحاماة في الجزائر (نشأتها وتطورها منذ سمة 1830 حتى قانون 91-04 المؤرخ في 1991/01/098، المطبعة الجزائرية للمجلات والجرائد، الجزائر، د س، ص 41.

[2] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص 86

[3] وليام سبنسر، مرجع سابق، ص 128.

[4] نور الدين عبد القادر، مرجع سابق، ص 91.

[5] بن موسى مسعود فلوسي، المذهب المالكي والسلطات المتعاقبة في الجزائر، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مج 1، ع 1، مخبر التربية بجامعة الجزائر 01 بن يوسف بن خدة، 2008 ص 92.

العثماني، ومن خلال الاطلاع على عدد من وثائق سجلات المحاكم الشرعية، اثبتت وجود عينة من المتقاضين المالكية ممن تقاضوا أمام المحكمة الحنفية، والعكس كذلك، فهناك عدد من المتقاضين الأحناف ممن تقاضا أمام المحكمة المالكية؛ إذ توضح لنا إحدى الوثائق المؤرخة في سنة 1759م، أن المحكمة الشرعية الحنفية قد فصلت في قضية نزاع حول الميراث بين كل من المدعي عبد القادر الياملي والمدعى عليهم من ورثة خليل بن حميدة أحد أقارب المدعي، وهم كلهم من أتباع المذهب المالكي[1].

المبحث الثاني: مساهمة القضاء في تنظيم الحياة العامة.

تميزت العلاقة بين قضاة المحاكم الجنائية وبقية فئات الشعب الجزائري بالطيبة والحسنة، وخير دليل على ذلك ما قام به الداي علي باشا عندما أمر من المماليك والعبيد والعسكر والخدم الذين كانوا معه في مساعدته لنقل مقر دار الإمارة من دار الملك إلى حصن القصبة.

ففعلوا ذلك وساعدوه بحمل ما وجد في خزينته من الذهب والمال والسلاح والأثاث الثمين وأواني الذهب والفضة على البغال.

لكن السبب من وراء نقل مقر الإمارة هو فتنة العسكر التي تأمروا عليه ولما علم هؤلاء العسكر وبعض من سكان المنطقة بمقر الباشا الجديد أصابهم نوع من الخوف، مما جعلهم يقاطعون كل شيء كإغلاق الحوانيت والأسواق والبقاء في الديار، فعندما علم الباشا بهذا قال لهم من كان من حزب الباشا فليطلع ومن كان من حزب هذه الفرقة (أي العسكر) فليذهب إليهم. [2].

فالتف حوله جمع سكان المدينة وبما فيهم من كبراء العسكر، كون بعضهم ضد هذه الفتنة وأصبحت القصبة مليئة بالسكان فأعطاهم الباشا السلاح والبعض الآخر بقي خارج

[1] الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة 23، الوثيقة 25.

[2] أحمد الشريف الزهار، مصدر سابق، ص158.

القصبة. هذا ما جعل بالعسكر يتراجعون عن خطتهم بسبب تلك المبادرة الحسنى من سكان المدينة للباشا)1([1]

وما يؤكد أيضا حسن هذه العلاقة هي ما يقوم به الحكام إلى مشاركة السكان أفراحهم و بعض الأعياد معهم مثلاً : في عيد الاضحى كان الداي يصطحب معه سكان المدينة وأعضاء الأوجاق إلى "جامع الحواتين" حيث يقع ذبح الأضاحي وبعد إتمام الذبح تفتح أبواب قصر الداي على مص ارعيها للعامة لتقديم المأكولات لكل من يحضر.[2]

وكذلك يفتح الباي أحمد قصره أيام العيد ويسمح لكل انسان الدخول إليه ليتمنوا للباي عيد سعيد ثم يركب الباي جواده في حوالي التاسعة مصطحبا معه أعيان المدينة والفلاحين، ودقات الطبول تتعالى وتتبعه أجود خيوله وبغاله وفوق ظهورها السروج والأغطية المطرزة.

ويحيط بموكبه عدد كبير من الأهالي شيوخا راكبين وراجلين وتطلق 7 طلقات نارية تحية للباي عند دخوله المدينة وبنودها وخروجها منها.

ثم يجلس الباي خارج المدينة فوق مخدة في رحبة ويبدأ سباق الخيل وبعدها يوزع الباي الهدايا على خدامه وحراسه ، ويصدر العفو عن الأسر ى الذين شفع فيهم[3]

وحرص أيضا قضاة المحاكم الجنائية على مصلحه الشعب ووضعوا قوانين عليهم كي لا يتبعوا الطريق الخطأ، فأمر الباشا علي بإبطال الزنا والخمر ومن وجده مخمورا أو زانيا يطبق عليه الحد الشرعي مباشرة، كذلك أمر الناس بالصلاة مع الجماعة وإذ بقي أحد في دكانه وتغيب عن حضور الصلاة فلا يلوموا إلا نفسه.[4]

وبعد أن توضحت علاقة قضاة المحاكم الجنائية ببقية فئات الشعب بين الحسن والسيئ، فإن قضاة المحاكم الشرعية أيضا كانت لهم علاقات طيبة وحسنة مع هذا الشعب

---

[1] أحمد الشريف الزهار، مصدر سابق، ص، ص 132، 134.

[2] ويليام سبنسر، مصدر سابق، ص121.

[3] فندلين شلوصر، قسنطينة أيام احمد باي 1832-1937، تر: أبو العيد دودو، د د ن، الجزائر، 2007، ص86.

[4] أحمد الشريف الزهار، مصدر سابق، ص136

الجزائري من خلال حدوث مصاهرة فيما بينهم.

ويقول سبنسر في هذا الصدد ما سجلته اليزابيت بروتن في كتابها" Six year Residence in Algerian" ان أمها حضرت في زواج بنت قاضي الجزائر لرجل تركي كبير في السن و له عين واحدة[1].

كذلك ما يؤكد حسن العلاقة بين الطرفين هو وقوف هؤلاء القضاة في وجه الحكام أو السلطة في العديد من المرات، حين يحدث تعدي من طرفهم على حقوق أفراد الشعب، رغم ما يعنيه ذلك من قتل لهؤلاء القضاة أو عزلهم عن مناصبهم ومثال ذلك ما قام به علي باشا بغصب جزء من دار هي ملك لأحد أفراد الرعية، و قام، بإدخاله في السور الخارجي لمقر الإمارة الجديد فأرغم القاضي الداي الذي جاء بعده وهو حسين باشا بتعويض صاحب الدار على الشطر المغصوب[2].

ويتضح من هذا أنه بالفعل وجدت علاقات اجتماعية بين الشعب والقضاة تميزت بالود والاحترام والتعاون والمصاهرة.

المبحث الثالث: تأثير القضاء في الحياة السياسية.

لم تشذ الجزائر خلال الفترة العثمانية عن قاعدة الفصل بين السلطة التنفيذية والقضائية، فأصبح قضائها ينسقون مهامهم مع حكام ويتدخلون في شؤون السياسة، حتى وان اقتصر هذا التدخل في كثير من الأحيان على إبداء الرأي فقط، ومن مظاهر هذه المشاركة في الشؤون السياسية ما يلي:

1. الديبلوماسية:

كان رجال القضاء كثيرا ما يكلفون بمهام ديبلوماسية خارج الإيالة لتحقيق أهداف متعددة ومتنوعة، ويظهر أن هذا التكليف راجع إلى مكانة هؤلاء بين رجال السياسة وتمرس

[1] ويليام سبنسر، مصدر سابق، ص118

[2] الأمير بوغدادة، مرجع سابق، ص178.

بعضهم في هذا المجال ففي عام 1065هـ / 1655م أرسل وفد من العلماء يرأسهم محمد القوجيلي " ابن أقوجيل" قاضي مدينة الجزائر إلى اسطنبول في مهمة محددة تتضمن إقناع الباب العالي بتعيين يوسف باشا واليا على الجزائر وإبعاد منافسيه، وقد استقبل الوفد من قبل المفتي الحنفي أبي سعيد أفندي الذي خاطبه القوجيلي بقصيدة"[1].

وفي أحيان أخرى قد تكون المهمة بتكليف من أحرق الجزائر بغرض محدد، فيخبرنا ابن الفكون أن وفدا جزائريا أرسل كذلك إلى اسطنبول برئاسة أبي الربيع سليمان الأوراري في مهمة كلفهم بها جيش الجزائر ومفتيبها وفقهائها[2].

كما شارك رجال القضاء في عقد معاهدات الصلح وإنهاء الحروب بانضمامهم إلى الوفود التي كانت ترسل لهذا الغرض إلى الدول التي كانت في حالة حرب مع حكومة الإيالة الجزائرية، فلقد أرسل أحمد بن الحاجة، الذي عمل قاضيا في ميلة ثم قسنطينة، في مهمة عام 1073هـ / 1662م ضمن وفد لعقد المعاهدة صلح مع وقد تونسي يضم كذلك عددا من العلماء، والتقى الوفدان عند مكان يعرف بـ " قصر جابر".

ولعل من أخطر وأهم المهام الديبلوماسية التي كلف بها رجال القضاء آنذاك، كانت المهام ذات الأغراض العسكرية المحضة، فكانوا يكلفون يجلب المعونات العسكرية (الأسلحة) لمواجهة الأخطار والهجومات التي كانت تواجه الإيالة طيلة الفترة العثمانية، والتي ازدادت حدتها في الفترة المتأخرة، فلقد أرسل الباي محمد الكبير (1779/1796) ، لما كان يحاصر الإسبان في مدينة وهران عام 1792م، قاضي الله وكاتبه السيد محمد بن هطال بهدية إلى ملك المغرب مكلفا إياه بشراء ما أمكن من أسلحة لمواصلة الحصار، فتمكن من الرجوع بعدما

---

[1] Laugier, de Tassy. Histoire du royaume d'Alger (1724), édition Loysol, Paris, 1992., pp 176,178

[2] سعيدوني، ناصر الدين الإدارة العثمانية في الأرياف الجزائرية – نموذج مقاطعة دار السلطان"، مداخلة ضمن المؤتمر العالمي الرابع للدراسات العثمانية حول الحياة الإدارية وبروز القوميات ودور الأقليات في الولايات العربية أثناء العهد العثماني منشورات مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات، زغوان (تونس)، فبراير 1992، ص 256

أحضر معه مائتي قنطار وخمسين من البارود[1].

كما كلف الداي عمر باشا (1815/1817) المفتي الحنفي محمد بن العنابي بمهمة مشابهة لتلك السابقة الذكر، وقد جاء هذا التكليف بعد هجوم الأسطول البريطاني على مدينة الجزائر عام 1816، وكانت وجهة الوفد لدولة المغرب الأقصى لمقابلة السلطان سليمان، ويظهر أن هذه السفارة كللت بالنجاح، حيث استقبل الوفد من قبل السلطان شخصيا، ولما حان موعد المغادرة أهداه مركبي من نوع كربيط وبلاندرة وأعطاه أموالا أمره بتسليمها للمجاهدين ورجع إلى الجزائر.[2]

كما قام نفس المفتي بسفارة أخرى عام 1817 في اسطنبول المقابلة السلطان العثماني محمود الثاني (1808-1839) لنفس الغرض[3].

بين هذه الأحداث والمهام الثقة والاحترام الكبيرين اللذين تمتع بهما رجال القضاء لدى أصحاب الأمر، وهذا كانوا يكلفون بهذه المهام الديبلوماسية، التي كانت تكلل بالنجاح وتحقق الغاية المرجوة منها، كما تستخلص من ذلك أن هؤلاء العلماء كانت لهم قدرات كبيرة على التفاوض، كما كانوا على دراية واسعة بأصول وفنون السياسية.

2. الجهاد:

كانت الجزائر طيلة العهد العثماني قبلة للجهاد، لأنها كانت دائمة التعرض للغارات الأوروبية الكفار، فانتشرت بين سكانها روح الجهاد، وكان جيشها في حالة استنفار دائم، ولم يكن رجال القضاء بمعزل عن ذلك، فكان الكثير منهم يتقدمون الصفوف عند المعارك،

[1] حمدان خوجة، مصدر سابق، ص 134

[2] نفسه، ص 134

[3] Laugier, de Tassy, Op.cit., p.142.

ويحضون المجاهدين من خلال خطبهم في التضحية في سبيل الله، ومن ذلك مثلا أن الباي محمد الكبير كلف قاضي قضاة معسكر الطاهر بن حوا لقيادة جيش يتكون من الطلبة، وإثارة الحماس بينهم لفتح وهران، غير أن ابن حوا استشهد قبل[1].

وكان الداي حسين باشا (1818-1830) قد كلف شيخ الإسلام المفتي الحنفي بن العنابي بقيادة الجيش خلفا لصهره إبراهيم آغا، الذي أثبت عجزه وعدم قدرته في مواجهة الحملة الفرنسية 1830 بعد انهزامه في معركة أسطاوالي، غير أن الوقت كان قد فات حيث أصبح الجيش الفرنسي على مشارف مدينة الجزائر التي لم يصبح يفصله عنها إلا حصن الإمبراطور، كما يذكر حمدان خوجة في مذكراته "أن "شيخ الإسلام رجل عادل، فاضل ولكنه بعيد أن يكون محاربا، وفي مثل هذه اللحظة الحرجة لم يكن من الممكن أن يقود جيشا ويصد عدوا" ثم يضيف قائلا "إن أعضاء الديوان والفقهاء لا يهتمون إلا بالعلوم والقوانين هم أحسن لإعطاء النصائح من أن يقوموا بالأعمال".

وبعد فشل كل محاولات المقاومة وصد الهجوم الفرنسي جمع الداي حسين باشا العلماء ومنهم رجال القضاء واستشارهم في مواصلة الحرب أو اسلام، فأشاروا عليه بالرأي الثاني[2].

وهكذا فإن رجال القضاء لم يكونوا بطبعهم على دراية بفنون المال وقيادة الجنود، وإن قاموا بذلك فكان بدافع الحماسة ونشر روح الجهاد في صفوف المجاهدين.

3. تعين الباشا:

عندما يقع شغور في منصب الداي وفي الظروف العادية، كالوفاة مثلا، فإن الجنود الانكشارية المتواجدون في مدينة الجزائر يجتمعون في قصر الحكم[3]، وهناك يطلب منهم الآغا ترشيح شخص لهذا المنصب، فيعلن كل واحد بصوت مرتفع عن اسم مرشحه، وإذا لم يتحصل

[1] محمد بوشنافي، القضاء....، مرجع سابق، ص 173

[2] حمدان خوجة، مصدر سابق، ص ص 134-135

[3] Genty de Bussy (M.P). de l'établissement des français dans la régence d'Alger. 2ème édition, Paris, 1839, pp. 89-90

هذا المرشح على الأغلبية فإنه يستعد ويرشح شخص آخر للتصويت عليه، ويبقى الحال هكذا حتى يتم الاتفاق بالإجماع على شخص واحد، والذي يكون مضطرا إلى قبول المنصب رغما عنه أو بإرادته، ثم يلبسونه القفطان ويجلسونه على كرسي الحكم مرددين بأصوات مرتفعة "لقد اعتمدناك، فلتكن هكذا، يا ربي أعطيه ازدهارا"[1].

بعد ذلك يتقدم المفتي الحنفي لمدينة الجزائر فيملي عليه واجباته، ومضمونها أن الله كلفه بحكم هذه البلاد وقيادة جيشها وأن عليه معاقبة الأشرار ومكافأة الأخيار، والمحافظة على دفع أجور الجنود بانتظام، وبذل كل جهوده لحفظ الأمن وازدهار البلاد، وتحديد أسعار مناسبة للحبوب حتى يكون في متناول الفقراء من السكان. ثم يقبل الحاضرون يده ويعاهدونه على الإخلاص والخضوع وتنتهي مراسيم الاحتفال بإطلاق طلقات المدافع من حصون وقلاع المدينة[2].

ثم يتشكل وفد على رأسه شخصية معروفة يسافر إلى اسطنبول لمقابلة السلطان وإعلامه بوفاة الذي السابق، وانتخاب داي جديد، كما يأخذ معه رسالة تحمل إمضاء وخاتم كل واحد من أعضاء الديوان وخاصة القاضي والمفتي ونقيب الأشراف وموافقة أعيان المدينة كذلك على هذا الاختيار وشهادتهم على مقدرة الشخص المعين لتحمل أعباء الحكم[3].

ويمكن الاطلاع على نماذج من الرسائل التي كانت تحملها هذه الوفود خلال سفرها إلى اسطنبول لمقابلة السلطان العثماني، وبالرجوع إلى وثائق خط همايون"، ففي عام 1230هـ / 1815م توجه وفد لمقابلة السلطان محمود الثاني (1808-1839)، حيث أعلمه بمقتل الداي علي باشا (1809-1815)، ثم تعرض خليفته الداي محمد (1815) لنفس المصير، إذ أنه لم يحكم إلا لمدة خمسة عشرة يوما، وتولي عمر باشا (1815-1817) لشؤون الحكم

[1] حمدان خوجة، مصدر سابق، ص 134

[2] غطاس عائشة، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830(مقاربة اجتماعية-اقتصادية)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 2001/2000ص 125

[3] سعد الله، أبو القاسم، أبحاث ...، ج 2، ص 332

في الإيالة[1].

ونفس السلطان استقبل في عام 1231هـ / 1816م) وفدا آخر حضر إلى اسطنبول ليعلمه بتولي حسين باشا (1818/1830) الحكم، بعد وفاة الداي علي خوجة (1817-1818)[2].

ولم يقتصر دور القضاة والمفتيين على المشاركة في تعيين الدايات بل امتد إلى تعيين البايات في البابليكات الثلاثة، ففي بايليك قسنطينة، على سبيل المثال، كان للأعيان من شيوخ وعلماء وقضاة وعائلات دور في اختيار الباي، فكانوا يباركون من يرونه الأصلح، ويرفضون من يرونه غير ذلك، وهكذا المجرد تزكيته لا يصبح أمام باشاوات الجزائر إلا الموافقة على ذلك[3].

4. الوساطة والصلح والتهدئة:

إن حكومة الإيالة لم تعتبر رجال القضاء مجرد موظفين لديها ينحصر دورهم النظر في المنازعات وقضايا الأحوال الشخصية للسكان، بل اعتبرتهم ممثلين عنها وناطقين باسمها في المناطق التي يقطنون فيها[4].

فمن بين المهام التي أوكلت إليهم في هذا المجال حل الخلافات السياسية وإيقاف الحروب والفتن باعتبار أنهم كانوا محل احترام من قبل الجميع، ومن ذلك مثلا أن الداي شعبان (1688-1695) كلف كلا من المفتي الحنفي حسين بن رجب شاوش والمفتي المالكي محمد بن سعيد قدورة والقاضي الحنفي محمد زيون التونسي والقاضي المالكي محمد بن الحاج بمهمة التوسط بينه وبين قادة الجيش الإنكشاري الذين ثاروا ضده، ولكن مهمتهم باءت بالفشل، وكان

---

[1] Genty de Bessy (M.P). Op.cit., p.90

[2] حمدان خوجة، مصدر سابق، ص 134

[3] Venture de paradis. op. cit., p.113

[4] بحري أحمد، الحياة الاجتماعية بالجزائر في عهد الدايات (1671-1830)، رسالة ماجستير غير الشورة جامعة وهران أفريل 2003، ص 153

سبب ثورة الجنود ضد الداي، إنهاكهم بالحروب ضد تونس والمغرب، فقام هؤلاء بسجنه ثم خنقه في آخر الأمر بأمر من الداي أحمد باشا (1600- 1695)، بعد تعرضه للتعذيب بغرض الكشف عن المكان الذي خبأ فيه أمواله وثروته[1].

كما يذكر الفكون في كتابه "منشور الهداية" عن كثير من العلماء توسطوا لحل الخلافات، وكانت كلمتهم محل احترام الجميع، فاستطاعوا بذلك أن يجنبوا البلاد والعباد كثيرا من المهالك والفتن، ومن هؤلاء محمد بن عزون البرجي، الذي كان يستدعى لحل الخلافات وإخماد الثورات حيث كان الناس يدعونه للصلح بينهم في مشكلاتهم، ويطلب منه أمراء وطنه إخماد الثائرين من خلال السعي في تليين موقفهم، وتخفيف غضبهم[2].

أما يحي بن سليمان مفتي قسنطينة والجزائر، فكان مصاحبا لبايات قسنطينة الذين كانوا لا يقبلون على أي أمر إلا بعد استشارته، مما أدى إلى تزايد حساده الذين وشوا به لدى حكام البابليك متهمين إياه بتدبير انقلاب والاستيلاء على الحكم، وقد دفعه ذلك إلى الهروب من قسنطينة والاستقرار في جبال الأوراس، ومن هناك التفت حوله القبائل المتمردة على الحكم العثماني، فأعلنت الثورة بقيادة أخيه احمد، وانتهى الأمر بمقتل يحي بن سليمان بعدما غدره بعض أتباعه[3].

وكان الباي محمد الكبير أثناء حصار وهران قد جمع العلماء واستشارهم في شأن من قد تحالفوا مع الإسبان، فأشاروا عليه بتأمينهم خوفا من يصحبوا دعما وسندا لأعدائه الإسبان، بعث إليهم كتابا يؤمنهم ويطلب منهم المجيء إليه، غير أنهم ردوا عليه طالبين منه أن يبعث لهم بالأمان مع بعض المرابطين حتى تطمئن نفوسهم، فما كان من الباي إلا أن بعث إليهم بقاضيه العلامة السيد عبد الله بن حوا وخطيب المسجد الأكبر ، ونجحوا في إحضار أربعين

[1] Delphin (G), Histoire des Pachas d'Alger de 1515 à 1745, J.A. série 19, 1922, p 206

[2] الفكون، عبد الكريم، مصدر سابق، ص 483

[3] نفسه، ص ص 54-55

فردا من المغاطيس بعد عودتهم إلى الباي[1].

إذا كان بعض القضاة يتدخلون في أمور الخير والصلح بين رجال السياسة، أو بين هؤلاء وبين الرعية، فإن بعضهم الآخر كانوا لا يتورعون للتوسط في أمور منافية للشرع، كتوسطهم بين أصحاب السلطة والسكان لأخذ الرشوة، وهي ظاهرة ميزت كثيرا من أهل القضاء في العهد العثماني بعدما أصبح هم الولاء جمع الأموال وتكوين ثروة دون مراعاة للطرق والوسائل المؤدية إلى ذلك.

5. المشورة واتخاذ القرارات:

كان القضاة والمفتيون يساهمون في اتخاذ القرارات الحاسمة والمصيرية للإيالة، فرغم أنه كان يمنع عنهم التدخل في شؤون الحكم سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، فإنه كانت لهم وظيفة استشارية إذ كانوا يستدعون لحضور اجتماعات الديوان لمناقشة القضايا المصيرية، غير أن حضورهم كان شكليا، فكان يمنع عليهم إبداء آرائهم إلا إذا طلب منهم ذلك، كما يحرمون من المشاركة في التصويت، وكان الداي لا يأخذ بآرائهم إلا إذا اشتد الخلاف بين الحاضرين، أو رغبة منه في التظاهر بتمسكه بتعاليم الإسلام ومعرفة مدى مطابقة قراراته لنصوص الشرع.

فكان الباشاوات يبادرون بطرح المشاريع المتعلقة بالمصلحة العامة على القضاة لينظروا فيها ثم يعطون حكمهم عليها.

وكان الباي أحمد (1826-1850) في قسنطينة قد أمر بعد سقوط مدينة الجزائر في يد الاحتلال الفرنسي بتشكيل ديوان يضم المفتيان والقاضيان الحنفيان والمالكيان والموظفين السامين وشيوخ القبائل ، ويظهر أن هذا الديوان كان بمثابة مجلس حرب مهمته اتخاذ القرارات وتحديد الخطوات لمواجهة الغزو الفرنسي[2].

---

[1] الراشدي، بن سحنون، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، تح: سعيدون ناصر الدين، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2006، ص 427.

[2] المبارك أحمد بن العطار، تاريخ قسنطينة، تح: بونار رابح، المكتبة الوطنية الجزائرية، الجزائر، د س، ص 76

كما كان القضاة ينسقون أعمالهم مع الباشوات في المجالات الاقتصادية، ففي عام 1815 اجتاحت الجزائر مجاعة خطيرة، فقرر الداي عمر باشا (1815–1817) التخفيف من وطأتها على الناس حيث أمر بتوزيع عشرة آلاف مكيال من القمح على الخبازين مع تحديد سعر إثنان يوجو ونصف على كل مكيال من القمح، كما تقرر أن ينتج كل مكيال 120 خبزة وزن كل واحدة 12 أو نصة (340 غراما)، كما حدد هامش الربح لكل خباز بعشر موزونات لكل مكيال، وللتنفيذ الجيد لهذه الإجراءات ومنع الغش كلف القاضي الحنفي بالسهر على ذلك[1].

خلاصة الفصل:

كان للنظام القضائي في الجزائر خلال العهد العثماني تأثير عميق على الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية في البلاد، حيث تميز هذا النظام بتنوعه الذي شمل القضاء الحنفي والمالكي. هذا التنوع القضائي أثر بشكل مباشر على المجتمع، حيث تم تنظيم الأحكام وفقًا للمذهبين، مما أتاح مجالاً لتلبية احتياجات مختلف الفئات الاجتماعية. المذهب المالكي، الذي كان الأكثر شيوعًا بين السكان، ساهم في الحفاظ على التقاليد والأعراف المحلية، بينما أدخل المذهب الحنفي، الذي تبنته السلطة العثمانية، تأثيرات قانونية جديدة ساهمت في تعزيز الروابط بين الجزائر والسلطة المركزية في إسطنبول.

دور القضاء لم يقتصر على الفصل في النزاعات، بل امتد إلى تنظيم الحياة العامة، حيث كان القضاة مسؤولين عن تطبيق الشريعة الإسلامية وضبط السلوك الاجتماعي. من خلال إصدار الفتاوى وتنظيم الأوقاف، ساهم القضاة في تشكيل النسيج الاجتماعي والثقافي، وضمان استمرارية القيم الإسلامية في المجتمع الجزائري.

على الصعيد السياسي، لعب القضاة دوراً حيوياً في تعزيز استقرار النظام العثماني في الجزائر. كانوا جزءًا من شبكة السلطة، حيث استخدمهم الحكام لضمان الولاء وضبط الأوضاع المحلية. وفي الوقت نفسه، كان للقضاة نفوذ سياسي مستقل، حيث شاركوا في صياغة القرارات

[1] الحفناوي، أبو القاسم، تعريف الخلف برجال السلف، ج 2، بيير فونتامه الشرقية، الجزائر، 1906، ص 581

التي تؤثر على المجتمع والدولة، مما جعلهم أحد الفاعلين الرئيسيين في الحياة السياسية.

بهذا، يظهر أن النظام القضائي في الجزائر خلال العهد العثماني لم يكن مجرد أداة قانونية، بل كان عنصراً محوريًا في تشكيل واقع الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية، مما ساعد في بناء مجتمع متماسك رغم التحديات المتعددة التي واجهتها البلاد في تلك الفترة.

خاتمة

خاتمـــــــة

من خلال دراستنا لموضوع القضاء والذي يعتبر في جل الدول أعلى سلطة في البلاد خلصنا إلى ما يلي

ان الدول الإسلامية تتخذ القضاء ركيزة أساسية لتنظيم الدول من بينها الجزائر والتي عرفت تنوعا في القضاء بعد مجيء العثمانيين على مذهبين قضاء على المذهب المالكي يتبعه السكان الأصليون حافظ على اسس الدين واعراف المجتمع المتعارف عليها وحنفي يخص العثمانيين وهو بدوره ساهم في ربط العلاقات مع الباب العالي في اسطنبول مما أكسب الجزائر قوة بالتحالفات والدعم أثناء التحرشات الاوروبية

اضافة الى الاختلاف بين القضاء في المدن والأرياف لا سيما في الهيئات والتشكيلات ويظهر جليا أن رجال العلم والأعيان هم من كانوا يتولون مناصب القضاة والرتب المختلفة للقضاء حسب درجاتهم العلمية.

مع ان هناك استقلالية نسبية للقضاء لكن بحكم ان القضاة يعينون من طرف الدايات والحكام بصفة عامة جعلهم يرتبطون بهم في اصدار الأحكام مما يحد من حرية اصدار القرار. وهذا ما جعل العلاقة معقدة في بعض الأحيان بين السلطة والعلماء القضاة

ويجدر بنا الإشارة الى وجود محاكم خاصة بأهل الذمم خاص باليهود والمسيحيين كان قناصلتهم يتدخلون في مجريات المحاكمة وهذا ما يجعلنا نلتمس سماحة الدين الإسلامي في تطبيق العدالة.

قائمة المصادر والمراجع:

قائمة المصادر والمراجع

- **المصادر:**

1. إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، ط 1، ج 1، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، 1986م.
2. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون: العبر، ج 1، مؤسسة جمال للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، د.ت.
3. ابن منظور، جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم، لسان العرب، ج 15، دار صادر لإحياء التراث، بيروت، 2009.
4. أبي الحسين أحمد بن فارِس بن زَكَرِيا، مقاييس اللغة، اتحاد الكتاب العربي، ط 1423-2002.
5. أبي عبد الله محمد العقباني، تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تح: علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي، دمشق، سوريا، 1967.
6. أحمد الشريف الزهار، مذكرات الشريف الزهار نقيب أشراف الجزائر (1754-1830)، نشر وتح: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1954.
7. الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة 23، الوثيقة 25.
8. الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة 38، الوثيقة (18-19).
9. الحافظ ابن عبد الله الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر أباد الدكن، الهند، 1408هـ.
10. الحطاب الرعيني، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ط 2، ج 6، دار الرضوان للنشر، نواكشوط، موريتانيا، 2010م.
11. خوجة حمدان، المرآة، تحقيق وترجمة: محمد العربي الزبيري، منشوراتANEP ، الجزائر، 2005.
12. الزياني، أبو القاسم، الترجمانة الكبرى في أخبار المعمور برا وبحرا، تح: الفيلالي عبد الكريم، ط 2، دار المعرفة للنشر والتوزيع، الرباط، 1991.
13. الفكون، عبد الكريم، منشور الهداية في كشف حال من ادعى العلم والولاية، تحقيق وتق: سعد الدين أبو القاسم، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1987.

14. المبارك أحمد بن العطار، تاريخ قسنطينة، تح: بونار رابح، المكتبة الوطنية الجزائرية، الجزائر، د.س.
15. محمد بن علي بن محمد الحصني الحصكفي، الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ط 1، دار المعرفة للنشر، بيروت، ج 8، 1420هـ-2000م.
16. وليام سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، ترجمة: عبد القادر زبادية، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007
17. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج 8، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1405هـ-1985م.

- **الكتب:**

1. أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج 1، ط خ، دار البصائر، الجزائر، 2007.
2. أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي (1500م-1830م)، ج 2، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998.
3. أحمد ابن حنبل، مسند الإمام أحمد لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، ط 4، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، 1419هـ-1998م.
4. أحمد توفيق المدني، هذه هي الجزائر، دار البصائر، الجزائر، 2009م.
5. أحميدة عميراوي، الجزائر من أدبيات الرحلة والأسر خلال العهد العثماني (مذكرات تيدنا نموذجا)، دار الهدى، عين مليلة- الجزائر، 2003.
6. بدر إبراهيم أحمد فراج، دور الدولة العثمانية في نشر المذهب الحنفي في إفريقيا، د.د، د.ط، د.ب، د.س. متوفر على: https://archive.org/details/20210507_20210507_0842
7. بغدادي، مولاي ملياني، المحاماة في الجزائر (نشأتها وتطورها منذ سنة 1830 حتى قانون 91-04 المؤرخ في 1991/01/09)، المطبعة الجزائرية للمجلات والجرائد، الجزائر، د.س.
8. ج. أد هانبستراية، رحلة العالم الألماني هانبستريت إلى الجزائر وتونس وطرابلس

(1145هـ- 1732م)، تر وتح: ناصر الدين سعيدوني، دار الغرب الإسلامي، تونس.

9. جونز فليب هوبكنز، النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى، ترجمها: أمين توفيق الطيبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس، 1977.

10. الجيلالي، عبد الرحمن بن محمد، تاريخ المدن الثلاث: الجزائر، المدية، مليانة في موسمها الألفي (360-1370 هـ/ 970-1971 ك)، ط 1، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

11. الحفناوي، أبو القاسم محمد، تعريف الخلف برجال السلف، بيير فونتامه، الجزائر، 1906.

12. الراشدي، بن سحنون، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، تحقيق: سعيدون ناصر الدين، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2006.

13. الزحيلي، محمد، تاريخ القضاء في الإسلام، ط 1، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1995.

14. زوليخة المولودة، علوش سماعيلي، تاريخ الجزائر من فترة ما قبل التاريخ إلى الاستقلال، ط 1، دار دزاير انفو، الجزائر، 2003م.

15. سعيدوني، ناصر الدين، وبوعبدلي، الشيخ المهدي، الجزائر في التاريخ: العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

16. سعيدوني، ناصر الدين، النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792-1830)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

17. سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي، شرح مختصر الروضة في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2012.

18. شارل أندري جوليان، تاريخ الجزائر المعاصرة: الغزو وبدايات الاستعمار (1827-1871م)، مج 1، شركة دار الأمة للطباعة والنشر، الجزائر، 2013.

19. شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، ط 1، مطبعة الأنوار، سوريا، 1357هـ-1938م.

20. الشيخ الأنصاري، القضاء والشهادات، ط 1، المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري، باقري – قم، د.د.ن، د.ب، ربيع الأول 1415هـ.
21. الصادق مزهود، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، ط 2، دار بهاء الدين، الجزائر، 2012.
22. صالح فركوس، الحاج أحمد باي قسنطينة (1826- 1850م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007م.
23. صالح فركوس، المختصر في تاريخ الجزائر من عهد الفينيقيين إلى خروج الفرنسيين (814 ق م- 1962م)، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2002-2003م.
24. عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ط 2، بيروت، لبنان، 1980م.
25. عباس كحول، زوايا الزيبان العزوزية: مرجعية علم وجهاد، ط 1، دار علي بن زيد، الجزائر، 2003.
26. عبد الرحمن الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج 4، دار الأمة، الجزائر، 2010م
27. عبد الغفور محمد البياتي، القواعد الفقهية في القضاء، ج 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2015.
28. عبد الله بن محمد الشويهد، قانون أسواق مدينة الجزائر (1107-1117هـ/1695-1705م)، ط 1، تح وتع وتق: نصر الدين سعيدوني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2006م.
29. عبد المجيد مجذوب، الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزيرية، ط 2، دار سحنون، د.ب، 2008.
30. عبد الوهاب خيري علي عاني، نظام المرافعات: دراسة فقهية بين الشريعة والقانون المدني الأردني، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ط 1، 2014م.
31. عثمان سعدي، الجزائر في التاريخ من العصور القديمة وحتى سنة 1954، شركة دار الأمة، 2013.

32. علي خنوف، السلطة في الأرياف الشمالية لبايلك الشرق الجزائري – نهاية العهد العثماني وبداية الفرنسي، الأبيار، الجزائر، 1998.

33. عمار بوحوش، التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962م، ط 1، دار الغرب الإسلامي، 1997.

34. فندلين شلوصر، قسنطينة أيام أحمد باي 1832–1837، تر: أبو العيد دودو، د.د.ن، الجزائر، 2007.

35. لويست فالنسي، المغرب قبل سقوط مدينة الجزائر (1790–1830م)، تر: إلياس مرقص، ط 1، دار الحقيقة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1980م.

36. محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ط 1، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1995.

37. محمد العربي الزبيري، التجارة الخارجية للشرق الجزائري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1972م.

38. محمد أوجرتني، الفقهاء والسلطة في الجزائر خلال العهد العثماني 1520–1830م، ط 1، دار الأيام للنشر والتوزيع، 2018.

39. محمد بن ميمون الجزائري، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تح وتق: محمد بن عبد الكريم، ط 2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م.

40. محمد زيد الأبياني، مباحث المرافعات وصور التوثيقات والدعاوي الشرعية، ط 3، مطبعة الواعظ، مصر، 1343هـ–1924م.

41. محمد نعيم عبد السلام ياسين، نظرية الدعوى بين الشريعة الإسلامية وقانون المرافعات المدنية والتجارية، دار عالم الكتب، الرياض، 1423هـ–2003م.

42. محمود بن محمد ابن عرنوس، تاريخ القضاء في الإسلام، ط 1، المطبعة المصرية الأهلية الحديثة، القاهرة، 1352هـ–1934م.

43. مصطفى الخن، مصطفى البغا، علي الشربجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ج 8، ط 2، دار القلم، دمشق، سوريا، 1413هـ–1992م.

44. مصطفى بن حموش، المدينة والسلطة في الإسلام: نموذج الجزائر في العهد العثماني، وزارة الثقافة، الجزائر، 2013.
45. منصور رابح بوجلول، المدخل إلى الفقه المالكي، دار النهضة، دمشق، 2006.
46. مجموعة مؤلفين، المنجد في الإعلام، ط 12، دار المشرق، بيروت، 1976.
47. ناصر الدين سعيدوني، الحياة الريفية بإقليم مدينة الجزائر – دار السلطان – أواخر العهد العثماني (1791–1830م)، ط خ، البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م.
48. نور الدين، عبد القادر، صفحات في تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العهد العثماني، مطبعة البعث، قسنطينة، 1965.
49. وليام شالر، مذكرات وليام شالر، تعريب وتقديم: إسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.

– الرسائل العلمية:

1. الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني، (القضاء نموذجا)، رسالة ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2008.
2. بحري أحمد، الحياة الاجتماعية بالجزائر في عهد الدايات (1671–1830)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة وهران، أفريل 2003.
3. شهرزاد شلبي، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني: المؤسسات المالية أنموذجا (1798–1830)، أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة 1، 2019/2018.
4. غطاس عائشة، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700–1830 (مقاربة اجتماعية–اقتصادية)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 2001/2000.
5. لطيفة حمصي، المجتمع والسلطة القضائية: المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر نموذجا، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2011–2012.
6. محمد بوشنافي، القضاء والقضاة في الجزائر خلال العهد العثماني (10–13هـ/16–19م)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2007–2008.
7. محمد وقاد، جماعة بني ميزاب وتفاعلاتها الاقتصادية والاجتماعية بمدينة الجزائر أواخر العهد العثماني (1112هـ–1246هـ/1700م–1830م)، مذكرة ماجستير في التاريخ

الحديث، جامعة الجزائر 2، 2009م-2010م.

8. مشطري عبد الحفيظ، الجزائر العثمانية (1800-1830): دراسة في تطوراتها السياسية وعلاقاتها الخارجية، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 2014-2015.

9. نجوى طوبال، طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر (1830-1700م) من خلال سجلات المحاكم الشرعية، مذكرة ماجستير تخصص تاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 2004-2005م.

- **المقالات والبحوث العلمية:**

1. بن موسى مسعود فلوسي، المذهب المالكي والسلطات المتعاقبة في الجزائر، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مج 1، ع 1، مخبر التربية بجامعة الجزائر 01 بن يوسف بن خدة، 2008.

2. تقي الدين بوكعبر، الفقه والقضاء المالكي في الجزائر خلال العهد العثماني قراءة في مخطوطة للشيخ أبي راس الناصري المعسكري، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، ع 05، جامعة أحمد بن بلة وهران، 2016.

3. جبار مختار، "الحضور الصوفي في الجزائر على العهد العثماني"، مجلة التراث العربي، إصدار الكتاب العربي، ع 57، دمشق 1994م.

4. ناصر الدين سعيدوني، "الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لولايات المغرب العثمانية (الجزائر، تونس، المغرب) من القرن 16 إلى القرن 19"، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، ع 31، جامعة الكويت، 2010.

5. سليمان قوراري، "قراءة في عوامل انتشار المذهب المالكي"، مجلة الحوار الفكري، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2016.

6. صالح بوبشيش، "المدارس الفقهية في الجزائر خلال الحكم العثماني"، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مج 1، ع 1، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2004.

7. عائشة غطاس، سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر – العهد العثماني، مجلة إنسانيات، ع 3، 1997.

8. عبيد، مصطفى، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، مجلة عصور الجديدة، ع 11-12، مختبر تاريخ الجزائر، جامعة وهران 1، 2013-2014.
9. عريوات هجيرة وزرقوق محمد، قضاة الدولة الزيانية (أصنافهم، معايير اختيارهم ودورهم في الحياة الاجتماعية)، مجلة الونشريس للدراسات التاريخية، مج 02، ع 02، جامعة خميس مليانة، جويلية 2023.
10. عيسى محمدي، "الترجيح بالمقاصد: أقوال ابن القاسم وأشهب أنموذجا"، مجلة الإحياء، مج 19، ع 22، سبتمبر 2019.
11. فارس كعوان، "المصطلحات الإدارية العثمانية في الجزائر: مصطلحات: الباشا، الدنوش، البايلك كنماذج"، مجلة مدارات تاريخية، مج 1، ع خ، أفريل 2019.
12. لطفي بقال بريكسي، "القضاء في عهد الدولة الزيانية"، مجلة الفضاء المغاربي، مج 1، ع 6، جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان، 2017.
13. لعمارة ساسية ورحالي ميلود، "المذهب المالكي وانتشاره في المغرب الإسلامي"، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والاجتماعية، مج 2، ع 2، 2018.
14. محمد العياشي، "علاقة رجال الأوقاف بمحيطهم في الجزائر خلال العهد العثماني"، مجلة الحضارة الإسلامية، ع 20-21، جامعة وهران، 2014.
15. محمد بوشنافي، "علماء المذهب الحنفي في الجزائر خلال العهد العثماني (10-13هـ/16-19م)"، **مجلة** عصور الجديدة، ع 16-17، مختبر تاريخ الجزائر، جامعة وهران، 2014-2015.
16. محمد علي سناقرية ومحمود مغراوي، "استدراكات ابن عبد البر الإسنادية على رواية يحيى بن يحيى الليثي للموطأ"، مجلة المنهل، مج 7، ع 02، 2021.
17. محمد وليد العبادي، "قضاء المظالم وسيلة لقمع الظلم وإحقاق العدل"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج 5، ع 1، جامعة آل البيت، الأردن، 31 مارس 2009
18. مسعود العيد، "المرابطون والطرق الصوفية بالجزائر خلال العهد العثماني"، مجلة سيرتا، ع 10، معهد العلوم الاجتماعية، جامعة قسنطينة، أفريل 1988م، الجزائر.

19. موسم عبد الحفيظ، "واقع القضاء بين المالكية والأحناف في الجزائر خلال العهد العثماني"، مجلة المحترف لعلوم الرياضة والعلوم الإنسانية والاجتماعية، مج 09، ع 1، جامعة الجلفة، 2022..

20. مؤيد محمود حمد المشهداني، وسلوان رشيد رمضان، "أوضاع الجزائر خلال الحكم العثماني (1518–1830م)"، مجلة الدراسات التاريخية، مج 5، ع 16، جامعة تكريت، 2013.

21. وافية نفطي، "التعايش المذهبي بالجزائر العثمانية: مؤسسة الوقف أنموذجا (التحبيس على المذهب الحنفي)"، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، ع 20، جامعة بسكرة، الجزائر، 2007.

- **المطبوعات البيداغوجية:**

1. دلباز محمد، قضايا في تاريخ الجزائر الحديث، مطبوعة بيداغوجية–ماستر 1، تاريخ الجزائر الحديث، جامعة سعيدة، 2021–2022.

- **الملتقيات العلمية:**

1. سعيدوني، ناصر الدين، "الإدارة العثمانية في الأرياف الجزائرية – نموذج مقاطعة دار السلطان"، مداخلة ضمن المؤتمر العالمي الرابع للدراسات العثمانية حول الحياة الإدارية وبروز القوميات ودور الأقليات في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، منشورات مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات، زغوان (تونس)، فبراير 1992.

- **المراجع الأجنبية:**

1. Boyer, Pièrre, "Contribution à l'étude de la politique religieuses des turcs dans la régence d'Alger XVI- XIX siècle". R.O.M.M., nº 1, 1996.
2. Colombe, Marcel. "L'Algérie Turque", in Initiation à l'Algèrie, Maison neuve, Paris, 1957.
3. Delphin, G. "Histoire des Pachas d'Alger de 1515 à 1745". J.A. série 19, 1922.
4. Description abrégée de la ville et état d'Alger, présenté à mon seigneur Philippeaux secrétaire d'état l'an 1695". Manuscrit n° 3303/35 à la bibliothèque nationale d'Alger.
5. Genty de Bussy, M.P. De l'établissement des français dans la régence d'Alger. 2ème édition, Paris, 1839.

6. Laugier, de Tassy. Histoire du royaume d'Alger (1724), édition Loysol, Paris, 1992.
7. Venture de Paradis, Jean-Michel. Tunis et Alger au XVIIIe siècle (mémoires et observations rassemblés et présentés par Joseph Cuoq), édition Sindbad, Paris, 1982

الملاحق

الملحق (1) وثيقة توزيع تركة[1]

نص الوثيقة:..."الحمد الله بعد أن توفي وصار إلى عفو الله وغفرانه، العالم الفقيه السيد الحاج النيار مفتي الحنفية/ كان ابن الحاج مصطفى عن زوجة الحر حسني بنت مصطفى وعصبه ولداه فمنها مصطفى و من غيرها عائشة لا غير في علم من علمه وصحت الفريضة بينهم بانكسارها من أربعة وعشرين سهما للزوجة منها ثلاثة أسهم وللابن أربعة عشر سهما وللبنت سبعة أسهم وتلك الجملة واستقر الابن المذكور إلى نظر قريبه المعظم الأجل السيد محمد ابن الحاج محمد شهر ابن ظنون بتقديم شرعي أعزه الله ممن يحب له ذلك أسعده الله يتضمنه رسم بيده... شهيديه هذا الاستقرار، خلف الهالك رحمه الله موروثا عنه أسباب لباسه وقش بيته وأواني نحاسا وخزانتين قلتين ....."

[1] عائشة غطاس، سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر – العهد العثماني، مجلة إنسانيات، ع 3، 1997، ص 87

الملحق رقم (2) وثيقة هبة[1]

نص الوثيقة: " الحمد الله حضر شهيداه لدى الولية فاطمة بنت على التدلسي وأشهدتهما على نفسها أنها وهبت من ابنتها الصغيرة في حجرها وتحت ولاية نظرها نفوسة بنت محمد البليدي جميع الشركة من الجواهر بثلاثة و سطت مع أربعة فدرات مسايس من الذهب مع خمسة خواتم منه زويجة مناجس كبيرة منه زويجة مقايس حسكة منه مع ستة فردات مقفول كبار غير المقفول الذي تحلت به البنت المذكورة مع زويجة و نايس منه مع إزر للأركان بالحواشي مع إزرين مع الشاش بالحواس للباب مع زويجة مخايد مطروز مع قفطان أخضر من الكمخة مع محبسين نحاس للحمام أحدهما كبير والآخر صغير مع تنشيفة مطروزة جيدة مع صارمة من الفضة هبة تامة بتة بتلة ؟ صارمت؟ ذلك من مالها وابنته عن كسبها وصيرت جميع ما ذكر ملكا من جملة أملاك ابنتها نفوسة المذكورة قبلت جميع ما ذكر لها وحازته لصغرها قبولا وحوزا تامين كما أشهدت أيضا الولية فاطمة المذكورة شهيديه على نفسها أن جميع الصارمة المصوغة من الذهب التي برأسها إنما هي لوالدتها بدرة بنت محمد ولاحق لها فيها وإنما هي تحت يدها على وجه (كلمة غير واضحة؟) فقط عمل بر الترك مع حايك بيض بالحبة مع زربيتين عمل القلعة إنما ذلك كله لوالدتها بدرة المذكورة ولا حق لها معها في ذلك إشهادا صحيحا عرفت قدره وألزمت نفسها حكمه وأمره وشهد عليها بما فيه عنها في أحوالها الجايزة شرعا وعرفها بتعريف الكرام وهم جارها المكرم الحداد ابن علي والمكرم أحمد الحفاف ابن عبد الرحمن والمكرم محمد الشريف البجاءي نسبا ابن زكري... التعريف التام بتاريخ أواخر شهر الله المعظم رمضان من عام ثلاثة وثمانين ومئة وألف من هجرته عليه الصلاة والسلام."

[1] عائشة غطاس، مرجع سابق، ص 87

فهرس المحتويات

شكر وعرفان .....
إهـــــداء .....
قائمة الاختصارات .....
مقدمة 1
الفصل الأول: مفهوم القضاء 5
تمهيد: 6
المبحث الأول: تعريف القضاء. 6
المبحث الثاني: أهمية القضاء في المجتمع الإسلامي. 9
المبحث الثالث طبيعة القضاء في المجتمع الجزائري قبيل العثمانيين..... 11
خلاصة الفصل: 14
الفصل الثاني: المؤسسات القضائية العثمانية في الجزائر 15
تمهيد: 16
المبحث الأول: انتشار المذهب المالكي والحنفي بإيالة الجزائر 16
المبحث الثاني: القضاء المالكي والحنفي في المدن الكبرى. 22
المبحث الثالث: القضاء في الأرياف. 31
خلاصة الفصل: 36
الفصل الثالث: علاقة السلطة بالقضاء 37
تمهيد: 38
المبحث الأول: العائلات التي مارست القضاء 39
المبحث الثاني: تأثير السلطة على القضاء 45
المبحث الثالث: الحالة الاجتماعية للقضاة:..... 46
خلاصة الفصل: 51
الفصل الرابع: تأثير النظام القضائي على الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي 53
تمهيد: 54
المبحث الأول: التنوع القضائي المذهبي..... 54
المبحث الثاني: مساهمة القضاء في تنظيم الحياة العامة. 58
المبحث الثالث: تأثير القضاء في الحياة السياسية. 60
خلاصة الفصل: 68

خاتمة: 70
قائمة المصادر والمراجع: 72
الملاحق 83
فهرس المحتويات 86

ملخص الدراسة: تتناول هذه الدراسة القضاء في أيالة الجزائر خلال العهد العثماني (1518–1830) وتكشف عن دور النظام القضائي في تشكيل المجتمع الجزائري. أظهرت النتائج أن القضاء في الجزائر كان متنوعًا مذهبيًا، حيث ساهم وجود القضاء الحنفي والمالكي في المدن الكبرى والقضاء في الأرياف في تنظيم الحياة العامة وضبط النزاعات. كما كشفت الدراسة عن تأثير قوي للسلطة السياسية على القضاء، مما أثر على استقلاليته وأدى إلى ارتباط القضاء بالعائلات المؤثرة في المجتمع.

وأوضحت الدراسة أن هذا النظام القضائي كان له تأثير مباشر على الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية، حيث ساهم في تنظيم الحياة اليومية وأثر على العلاقات بين الفئات المختلفة في المجتمع. في الختام، أكدت الدراسة أن القضاء العثماني كان له دور محوري في تشكيل الهوية الجزائرية خلال فترة الحكم العثماني، مما ساهم في استمرارية بعض القيم الاجتماعية والسياسية حتى بعد نهاية العهد العثماني.
الكلمات المفتاحية: القضاء، القضاء الحنفي، القضاء المالكي، إيالة الجزائر.

Summary: This study examines the judiciary in the Regency of Algiers during the Ottoman period (1518-1830) and reveals the role of the judicial system in shaping Algerian society. The findings show that the judiciary in Algeria was diverse in terms of legal schools, with the presence of both Hanafi and Maliki courts in major cities and rural areas playing a crucial role in organizing public life and resolving disputes. The study also reveals the strong influence of political authority on the judiciary, which affected its independence and led to the judiciary being closely linked to influential families in society.

The study demonstrates that this judicial system had a direct impact on social, cultural, and political life, contributing to the organization of daily life and affecting relationships among different social groups. In conclusion, the study affirms that the Ottoman judiciary played a pivotal role in shaping Algerian identity during the Ottoman rule, which contributed to the persistence of certain social and political values even after the end of the Ottoman era.
Keywords: Judiciary, Hanafi Jurisprudence, Maliki Jurisprudence, Regency of Algiers.